الاستنفار

لغزو التشبه بالكفار

للشيخ أحمد بن الصديق الغماري رحمه الله



هذبه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الشيخ عبد الله التليدي

حفظه الله

دار البشائر الإسلامية

الاستنفار

لغزو التشبه بالكفار

الطبعة الثالثة
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
بيروت - لبنان ص.ب: ١٤/٥٩٥٥ هاتف: ٧٠٢٨٥٧
فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣ e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

الاستنفار

لغزو التشبه بالكفار

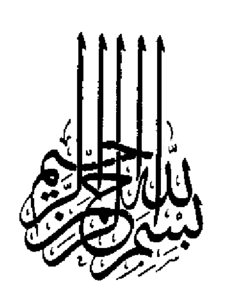
للشيخ أحمد بن الصديق الغماري رحمه الله

هذبه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الشيخ عبد الله التليدي

حفظه الله

دار البشائر الإسلامية



تقديم المحقق المختصر

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

وبعد: إن محنتنا التي أصابت عالمنا الإسلامي من طرف أعدائنا، لا نظير لها في تاريخنا الطويل، فلقد تآمرت علينا دول أوروبا وهاجموا ديارنا وزحفوا إلينا عسكرياً، واستعمروا بلادنا وسيطروا عليها بالقوة بعد حروب طويلة ومعارك طاحنة داميةٍ ذهب ضحاياها الملايين من أبناء الإسلام. وبعد أن تمكنوا من الاستيلاء علينا وأصبحنا فريسةً لهم توجهوا للعمل ليصلوا إلى أهدافهم التي خططوها، وهي تكفيرنا، ولذلك فقد عملوا عدة محاولات للحصول على ما أرادوا. فأسسوا مؤسساتهم التهديمية كمراكز التبشير والمستشفيات المجانية والملاجىء الخيرية والمدارس والمصانع والمعامل ودور السينما والمسارح والمراقص وبيوت الدعارة واللواط وحانات الخمور، وأباحوا في بلادنا من الجرائم ما لم يبيحوه في بلادهم وزيَّنوا هذه الحياة العابثة التي تزخر بالآثام في أعين البسطاء من أغنياء المسلمين والوجهاء وغيرهم.

وكان المركز الأساسي القوي التأثير والذي يقلب أوضاع المسلمين إلى أوضاع أوروبا حالاً؛ هي المدرسة المؤسسة على أنظمتهم وتحت رقابتهم، «لأنها - كما قالوا - تأتيهم بالنتيجة الكاملة في أقرب وقت»، فالمتعلم والناشىء في هذه المدرسة سينحل من جميع القيود الإسلامية، وسيتطلع إلى ما عند الغربيين

من علوم وحضارة ومدنية ويصبح كل متخرج منها داعية عـظيماً لهم وجنـدياً مخلصاً يدافع عنهم، وكل امرأة ستغـدو لهم مدرسة مستقلة داخل عائلتها.

وقد نجحوا والله في محاولاتهم وأعمالهم التخـريبية، فضعفت معنـويات المسلمين وتضعضعت أحوالهم وتبلبلت أفكارهم ونشأت النـظريات والأفكـار المتطرفة الهدامة الدخيلة، وشبَّ جيل مارق ملحد لا يعرف للدين قيمة ولا يعير للفضيلة وزناً، مظاهره إفرنجية وبواطنه أوروبية، وأخلاقه حيوانية، وعقائده شيوعية غربية، ليس لهم من الإسلام إلا الأسامي والنسبة، أما الإسلام الذي رضيه الله لعباده والذي جاءنا به نبينا خاتم الأنبياء، فلم يبق ملتزماً به إلا أقل القليل ممن سبقت له السعادة.

ثم كانت محنتنا الأخيرة بعد انسحاب العدو من بلاد المسلمين عسكرياً، تلك هي سيطرة ذلك الجيل المنحرف الماجن على شعوب المسلمين، وأخـذه بأزِمَّة الحكم وقيامه على مصالح العدو المستعمر والسهر على رعايتها وتنفيذها. فكانت محنتنا هذه أقسى وأكثر مرارة من الأولى، إذ لم يفقد المسلمون من عدوهم بعد انسحابه إلا قوته العسكرية، أما باقي الأنظمة والأوضاع الاستعمارية فهي هي، بل زيد ما لم يكن من انتشار الظلم وهضم الحقوق وكثرة الرِّشوة وشيوعها في الدوائـر والمحاكم والمصالح الإدارية وغيرهـا، والإفراط في أنـواع الفسق والفجور. وما نعيشه من الانحلال الخلقي وانتشـار الجرائم؛ لم يعـرف أيام الاحتلال غير قلة لا تكاد تعرف من الساقطين، فكيف بعصرٍ الجريمةُ وصفُه، والسقوطُ والانحراف والعربدة طابعه!! وغدا عصر الاستقلال المزعوم في عالمنا الإسلامي أكثر فوضى وأضخم مشاكل وأشد اضطراباً، فأجهزة الحكم لا تعرف استقراراً، والأنظمة موضع سخط وغضب الجماهير، والشعوب غارقةٌ في الضياع والخطيئة.

ومنشأ هذا كلُّه عمل المستعمر الآثم. وليس هذا إلا نتيجة لمؤامرات العدو المستعمر، وثمرات لزرع التعليم الذي أقام في المسلمين نظرات ترى ضرورة اتباع المستعمر والتشبه به والسير في طريقه والتثقف بثقافته.

ولذلك فقد شعر بهذا الأصل في ضياع المسلمين وانحرافهم كثيرٌ من مصلحي هذه الأمة وأبنائها المخلصين والوطنيين الأولين الذين أعطوا من دمائهم وراحتهم وفكرهم الكثير في معركة التحرر واستعادة مجد الإسلام ودولته الغابرة. كان هؤلاء أبصر بالعلل وأصول الهزائم وأفقه بطرق الخلاص من لعبة الاستقلال المشوَّه المشلول، وأدركوا خيوط اللعبة فصارحوا شعوبهم بالحقيقة وكتبوا يحذرون أساليب المستعمر في طمس هوية المسلمين وإبقاء التبعية له؛ التبعية في مظاهر الشخصية والحياة والتفكير، ورأى هؤلاء أن التميز واستقلال المعرفة وطرق الحياة، خطوة أولى في الاستقلال الحقيقي، ولم تجد نداءاتُهم وتحذيراتهم صاغياً ولا متعاطفاً. وخلا الجو للاستعمار والمتآمرين معه. ولا تزال الأمة الإسلامية تعيش محنة الاستعمار والتبعية للغرب. ويتجدد صوت أبناء الأمة وحرَّاسها يحذر العدو، ويوقع على وتر الشخصية المتميزة التي تبعث في صاحبها شعور الانتماء والتفرد.

وفي مقدمة هؤلاء العظماء مجدد العصر المجاهد أستاذنا الكبير أحمد بن الصديق (رحمه الله) فجهاده ضد المستعمر وعمله في تحرر الوطن الإسلامي الكبير ومحنته مع العدو والمتآمرين معه صفحات بيضاء ناصعة في جهاد العظماء ومعارك التحرر، ومن مساهماته في تبصير الأمة بعللها وتوجيهها الوجهة الصحيحة: رسالته (الاستنفار لغزو التشبه بالكفار) قدَّم لها في فصولها الأولى بالحديث عن مطامع المستعمر ومؤامراته وموقف الأمة والدين من هذا الحقد متمثلاً في نصوص الوحي.

وقد قمت بتلخيص الرسالة وتحقيقها بحذف أسانيد الأحاديث النبوية والمكرر [1] منها، وخرجتها في الهوامش مع الحديث على رتبها من صحة وضعف ولم أثبت بعض ما أرى الاستغناء عنه مما يخرج عن صلب الموضوع. وألحقت بها

---

(١) وقد أورد فيه ما يزيد على مائة حديث في مختلف الموضوعات، ولذلك قال الحافظ رحمه الله في الفتح ٢٨١/١٠ : إنه تتبع المسائل التي وردت الأحاديث فيها بمخالفة أهل الكتاب فزادت على الثلاثين حكماً، اهـ. وستمر بك مفصلة إن شاء الله تعالى.

نحواً من عشرة أحاديث وبعض أبواب وفصول وجعلت للزيادة علامة (ز) في أولها (اهـ) في آخرها.

وفق الله الأمة لاستعادة رشدها، وأعاد إليها عِزَّها واستقلالَها، ورحم الله المؤلفَ وجزاه الخير وما هو له أهل. واللَّهَ أسألُ أن ينفع بهذا المختصر، ويكرمني برحمته ومزيد فضله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه.

عبدالله التليدي

خطبة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي منَّ بالهداية إلى صراطه المستقيم، صراطِ الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. وجنَّبنا صراط المغضوبِ عليهم والضالين، من اليهود والنصارى والكفرة الملحدين. والصلاة والسلام على سيدنا محمد، البشير النذير، البَرِّ الرؤوف الرحيم، الحريصِ على هداية الخلق وإبعادهم من كل وصف ذميم، المخبِر بأن التشبه بالكفار موقع في الكفر، الموجب للخلود في دار الجحيم. وعلى آله وأصحابه، حقَّ قدره ومقدارِهِ العظيم.

اليهود والنصارى يتمنون كفر المسلمين وخروجهم عن دينهم

أخبر الله تعالى عن الكفار من أهل الكتاب أنهم يودون كفر أهل الإيمان.

فقال تعالى: ﴿ودَّ كثيرٌ من أهل الكتاب لو يردُّونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم﴾، وقال تعالى: ﴿ودَّت طائفة من أهل الكتاب لو يضلُّونكم﴾، وقال جل ثناؤه: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم﴾، وقال جل جلاله: ﴿ودُّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾، وقال جلت عظمته: ﴿وودوا لو تكفرون﴾، وذلك كله حسداً منهم لأهل الإيمان لأن أكثرهم يعلمون بطلان دينهم فيحبون كفر المسلمين ليكونوا سواء، فهم لذلك يسعون بكل مجهوداتهم في تكفير المسلمين منذ كانوا.

فاستعملوا وسائل متعددة للقضاء على الإسلام، من تغلبهم على أهله بالقوة، إلى تبشير بدياناتهم، إلى حيل ودسٍّ، إلى نشر صحف ومجلات، إلى مدارس وبث علومهم في أبناء المسلمين... وهكذا. فسلكوا كل طريقة في إطفاء نور النبوة وقلع روح الإيمان من المسلمين فلم يجدوا أنجح لهم من التشبه بهم في أخلاقهم وعوائدهم وعاداتهم في الملابس والهيآت، وقرروا أن السبب الوحيد لذلك هي مدارس التعليم على طريقتهم فيها يقع الانحلال من دين الإسلام ومبادىء ذلك التشبه بهم.

الإنسان ميَّال بطبعه إلى شبيهه ونظيره

قد جرت عادة الله تعالى في خلقه أن الإنسان ميّال بطبعه إلى نظيره وشبيهه، ويرى بينهما ارتباطاً في ذلك الشيء الذي وقع به التشابه والإشتراك. هذه طبيعة فُطر عليها الجنس البشري بل وغيره من الحيوانات، وذلك قطعاً يوجب نوع مودة وميول، هذا مما لا سبيل إلى إنكاره. فالمتشبه بالكفار يجد من قلبه أنساً بهم وميلاً إليهم، كما يجد نفوراً وابتعاداً ولو نوعاً ما ممن هو مخالف له، كما هو مشاهد من المتفرنجين فإنهم يُجِلُّون الكفار والمتفرنجين مثلهم ويحتقرون كل من خالفهم وبقي متمسكاً بملابسه القومية الإسلامية، وبذلك النفور ينسلخون من الدين ومن مبادئه السامية لأن احتقار المسلمين يدعوهم إلى احتقار جميع ما هم متصفون به، كما أن تعظيم الكفار واستحسان هيآتهم وأخلاقهم يدعوهم إلى استحسان كل ما هم متصفون به.

تكوين الكفار عدة مؤتمرات للقضاء على الإسلام

وعلى هذا الأساس بنى الكفار ما قرروه في عدة مؤتمرات لإكفار المسلمين وإخراجهم من دينهم، كما بسط ذلك وجمعه كتابا: «الغارة على العالم الإسلامي». «والمستشرقون». فيجب على كل مسلم غيور على دينه قراءة هذين الكتابين [1] ليعلم مقاصد الكفار وما وصلوا إليه مَن قلب الأوضاع الإسلامية والأفكار الدينية بسبب التشبه بهم واقتفاء آثارهم التي من أعظمها المدارس الغربية.

وقد عقدوا لذلك مؤتمرات في لكنو بالهند سنة ١٩١٠، وفي أدنبرج، وبالقاهرة بمنزل عرابي باشا سنة ١٩٠٧، وكان في هذا الأخير أزيد من ستين مندوباً عن دولة أميركا وانجلترا وألمانيا وهولاندا والسويد وفرنسا والدانمارك وغيرها من الدول الكافرة. فإنهم بعد اتفاقهم على وجوب تنصير العالم

---

(١) وليقرأ كذلك كتابَيْ «الحلول المستوردة» للأستاذ يوسف القرضاوي «وأساليب الغزو الفكري» لمحمد شريف الزيبق وعلي محمد جريشان.

الإسلامي كانت خطبهم ونصائحهم كلها تدور حول هذا المعنى، وأنه السبيل الوحيد للوصول إلى التكفير. وقد صرح جماعة منهم [1] بأن المحقق أن المسلمين قد نما في قلوبهم الميل الشديد إلى علوم الأوروبيين وتحرير النساء وأعمال أخرى، وبذلك يخرجون من دين الإسلام ويعتنقون سبيل الغربيين.

وقدم مستشرق منهم تقريراً جاء فيه: وصفوة القول إننا حصلنا على نتيجة واحدة جوهرية وهي أننا أعددنا آلات العمل فترجمنا الإنجيل ودربنا الوطنيين على مهنة التبشير، وأتممنا تهيئة الأدوات اللازمة وهي الكنائس والمدارس والمستشفيات والجرائد والكتب ولم يبق علينا إلا أن نستعمل هذه الأدوات اهـ.

وجاء في آخر: والتعليم المدرسي والتربية الأخلاقية اللذين يعنى بهما المبشرون قد أسفرا عن نتائج جمة وأثمرا ثمرات نافعة،[2] اهـ.

وحضت جمعيات التبشير في مؤتمر أدنبرج على توسيع نطاق التعليم والأعمال المدرسية وقالت: اتفقت آراء سفراء الدول الكبرى في عاصمة السلطنة العثمانية على أن معاهد التعليم الثانوية التي أسسها الأوروبيون كان لها تأثير على حل المسألة الشرقية يرجع على تأثير العمل المشترك الذي قامت به دول أوروبا كلها. يريدون أنها قامت بتأثير بالغ ومفعول قوي في نزع الروح الإسلامية من نفوس الشرقيين.

---

(١) جاء ذلك عن القسيس زويمر الشهير اللعين في بعض وصاياه للمبشرين حيث يقول: «ينبغي للمبشرين ألا يقنطوا إذا رأوا نتيجة تبشيرهم للمسلمين ضعيفة إذ من المحقق أن المسلمين قد نما في قلوبهم الميل الشديد إلى علوم الأوروبيين وتحرير المرأة». راجع الغارة ص ٨٠، ط الثانية، نشر العصر الحديث.

(٢) ويقول المبشر جون تكلي البغيض: «يجب أن نشجع إنشاء المدارس، وأن نشجع على الأخص التعليم الغربي، إن كثيرين من المسلمين قد زُعزع اعتقادهم حينما تعلموا اللغة الإنجليزية». الحلول المستوردة ط ٣ ص ٨٦.

وصرح أحد المبشرين بأن المدارس هي أحسن الوسائل لترويج أغراض المبشرين[1].

وقال قسيس منهم: إن المسلمين يقتبسون من حيث لا يشعرون شطراً من المدنية النصرانية ويدخلونه في ارتقائهم الاجتماعي.. إلخ[2].

وقال صاحب الغارة بعد كلام: فإن التعاليم التي تنشرها وتبثها كان لها الحظ الأوفر في انتشار الأفكار الفرنساوية في سوريا والقطر المصري. نعم إن غاية المدرسة اليسوعية وطريقة التعليم فيها تختلفان عن غاية وطريقة المدرسة الكلية الفرنساوية إلّا أن النتائج كانت متقاربة من حيث تعميم التعاليم والأفكار التي تنشرها اللغة الفرنساوية. ومن هذا يتبين لنا أن إرساليات التبشير الدينية التي لديها أموال جسيمة وتدار أعمالها بتدبير وحكمة تأتي بالنفع الكثير في البلاد الإسلامية من حيث إنها تبث الأفكار الأوروبية. قال: ولا شك في أن إرساليات التبشير من بروتستانية وكاثوليكية تعجز عن أن تزحزح العقيدة الإسلامية من نفوس منتحليها، ولا يتم لها ذلك إلا ببث الأفكار التي تشرب مع اللغات الأوروبية، فبنشرها اللغات الإنجليزية والألمانية والهولاندية والفرنسية يحتك الإسلام بصحف أوروبا وتتمهد السبل لتقدم إسلامي مادي وتقضي إرساليات التبشير لبانتها من هدم الفكرة الدينية الإسلامية التي لم تحفظ كيانها[3] وقوتها إلا بعزلتها وانفرادها، اهـ.

فصرح لعنه الله تعالى بأن الإسلام لم يبق محفوظاً طول هذه المدة إلا بعزلته وانفراده بعاداته وأخلاقه وعدم التشبه بالكفار والاختلاط بهم، وأن

---

(١) حكاه صاحب الغارة ص ١٠١ بعد ذكره قول زويمر: إن المدارس أحسن ما يعول عليه المبشرون في التحكك بالمسلمين.

(٢) وقد نجح لهم هذا الغزو نجاحاً عظيماً ودخل في حياة المسلمين ومرافقهم من العادات الغربية والتقاليد والأذواق ما هو مشاهد في سائر المجتمع الإسلامي، وأصبح المسلمون منسلخين من شخصيتهم الدينية والقومية سائرين في ركاب أعدائهم مقلدين إياهم حذو النعل بالنعل باسم التقدم والرقي والتمدن.

(٣) الكيان الطبيعة والخليقة.

أعظم الوسائل للقضاء عليه وتنصير أهله هو التعليم وبث الأفكار الأوروبية بينهم كما وقع، فقد حصلوا على النتيجة وثمرات خدماتهم فانسلخ من دين الإسلام العالم الإسلامي وتبع الغربيين في جميع جنونهم. وهكذا استطاعوا بحيلهم أن يكوِّنوا ثورة فكرية حتى أكفروا المسلمين تدريجياً لأنهم يعلمون يقيناً أنه يتعذر تنصيرهم وإخراجهم من دينهم مباشرة فلجئوا إلى تكفيرهم بطريق التعليم الذي يغير الأفكار والأخلاق ويدعوا إلى التفرنج في الجميع، وبذلك يقع الانحلال من الدين والانسلاخ من الإسلام كما نشاهده الآن من جلّ المتعلمين في المدارس الفرنجية والمخالطين لهم والمتشبهين بهم، بل نجد الكثير منهم أشد بغضاً للإسلام ومحاربة له ولأهله من الكفار الأصليين، وإن كانوا لا يزالون يدَّعون كذباً وزوراً أنهم مسلمون ليتوصلوا باسم الإسلام للقضاء عليه لأن العوام لا ينخدعون إلا بالدين، فصار هؤلاء الكفرة الملاحدة يحاربون الدين باسم الإسلام فيقلبون أوضاعه للجهلة ويعرفونهم أن المروق والانحلال والفسوق والفجور والتهتك والحرية في الأديان والأفكار والأخلاق واختلاط الذكور بالإناث وخروج النساء سافرات باديات الزينة المحرمة من شعور وأعناق وأفخاذ وغيرها من الهمجية الكافرة كل ذلك هو عين الإسلام. أما ما هو عليه العلماء العاملون والأتقياء الصالحون إنما هو كفر ونفاق وخداع وخيانة وخدمة للاستعمار، ويقولون لهم إن ملابس الإسلام هي ملابس الكفار أخذوها منا وأعطونا ملابسهم. وبذلك استطاعوا أن يخرجوا الناس من دين الله أفواجاً، فالكفار يحاربون الإسلام وأهله من خارج، وهؤلاء يحاربونه ويهدمونه من داخل[1]، كما كان الزنادقة الأولون.

---

(١) وقد كثر هذا الصنف وانتشروا في سائر الأقطار الإسلامية، ويوجد الكثير منهم يشغل مناصب حساسة تساعدهم على تضليل البقية الباقية من المسلمين وإفسادهم وإبعادهم عن دينهم. فمراكز الثقافة والتربية والتعليم والفنون والرياضة والسياحة ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة وأجهزة الدولة والتشريع كل هذا بأيدي هؤلاء، وليس غريباً أن تُستنكر أعمالها وآثارها ويعم الضلال والبلاء ففي مثل هذه المراكز ومن مثل هؤلاء ماذا أنت منتظر...؟!

مخالفة الكفار من أهم دعائم البعثة

قد ذكر علماء الإسلام وأئمة الدين أن مخالفة الكفار في شؤونهم وأحوالهم وأزيائهم ومظاهرهم وعوائدهم من أهم الدعائم والأصول التي جاء بها نبي الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وبينتها الشريعة الإسلامية، فنهت عن التشبه بهم وزجرت عنه بأبلغ زجر حتى جعلت المتشبه بهم منهم وأنه محشور يوم القيامة معهم، وحذّرت من التشبه بهم في كل شيء من أحوالهم حتى عن موافقتهم ولو من غير قصد في الزمن الذي يخصصونه لفعل شيء من العبادات والعادات كالصلاة وقت صلاتهم والصوم يوم صومهم وإظهار الفرح يوم عيدهم وغير ذلك مما قد يفعله المرء من غير شعور ولا قصد لمشاركتهم، لأن مجرد مخالفتهم مصلحة في الدين وإبقاء عليه وحفظ له من أسباب الانحلال، كما أن مجرد موافقتهم مضرة[1] بالدين وموقعة في أسباب الانحلال، لأن موافقتهم في الفعل مما يرضيهم ويُدخل السرور عليهم. وقد شهد الحس والوجدان بأن النفوس مجبولة على حب من يتبعها، وترى في ذلك استحساناً لفعلها ونصراً وتأييداً لأمرها وذلك نوع مودة.

تحريم مودة الكفار بجميع أنواعها

قال الله تعالى: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادُّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آبائهم أو أبنائهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار

---

(١) ومثله عند ابن تيمية في الاقتضاء ص ٥٦: وأن مخالفة الكفار كلها مصالح، كما أن موافقتهم كلها مضار، لأن مشاركتهم في الهدى الظاهر تؤثر تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين تعود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال. وهذا أمر محسوس فإن لابس ثياب العلماء مثلاً يجد من نفسه نوع انضمام إليهم وهكذا غير هذا، كما أن المخالفة في الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع، وأن مشاركتهم في الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز بين المهديين والضالين.

خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾[1]. فأخبر تعالى أن المؤمن لا يود الكافر ولو كان أباه وابنه وأخاه أو قريبه، وأنه إن ترك ودادهم كان مؤمناً مؤيداً بروح الله تعالى ورضي الله تعالى عنه وأدخله الجنة وجعله من حزبه المفلحين، وأن من وادهم بأي نوع من أنواع المودة لم يكن مؤمناً ولا فائزاً برضى الله تعالى بل كان مارقاً من الدين داخلاً في حزب الشيطان.

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق﴾ ثم قال: ﴿ومن يفعل ذلك فقد ضل سواء السبيل﴾. فنهى عن موالاة الكفار بإلقاء المودة إليهم مع كفرهم بما جاءنا من الحق، وأخبر بأن من فعل ذلك فقد ضل سواء السبيل. والتشبه بهم تودد إليهم ونفور من المسلمين لأن العاقل لا يترك شيئاً كان متصفاً به هو وأسلافه وأهل دينه ووطنه إلى غيره إلا بعد استقباح ما كان عليه واستحسان ما انتقل إليه واعتقاد أنه أفضل مما كان عليه وإلا كان مجنوناً.

ثم قال تعالى: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنّا بُرَآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده﴾[2]. فأمرنا تعالى بالتأسي بإبراهيم صلى الله تعالى عليه وآله ونبينا وسلم وقومه المؤمنين الذين عادوا قومهم الكافرين وأبغضوهم في الله حتى يؤمنوا بالله تعالى وحده ويتركوا ما كانوا يعبدون

---

(١) قال في الكشاف ٤/٣٩٦: فلا تجد شيئاً أدخل في الإخلاص من موالاة أولياء الله تعالى ومعاداة أعدائه بل هو الإخلاص، اهـ.
وقال الفخر الرازي ٢٩/٢٧٦: في الآية لا يجتمع الإيمان مع وداد أعداء الله، وذلك لأن مَنْ أحب أحداً امتنع أن يحب مع ذلك عدوه...، ثم ذكر أن الإيمان ووداد الكفار لا يجتمعان إلخ.

(٢) قال ابن جرير ٢٨/٦٢: قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه في هذه الأمور التي ذكرناها من مباينة الكفار ومعاداتهم وترك موالاتهم... إلخ.

من دونه، فوجب علينا شرعاً وعقلاً أن نأتسي بهم ونعادي الكفرة ونبغضهم، ومن ذلك عدم اتباعهم والتشبه بهم ومن فعل ذلك وزعم أنـه يبغضهم فهو كذاب يعادي فريقاً منهم لأمر طارىء خارج عن الكفـر بدليل أنه لا يعادي غيرهم كما هو الحال في أهل الأقطار الإسلامية التي كانت مستعمرة فإنهـم كانوا يبغضـون الدول المستعمـرة لهم لما ينـالهم من طرفهـا من الـظلم والإذايـات والإهانات، بخلاف غيرها فإنهم يوادونهم ويثنون عليهم ويميلون إليهم. وهذا ليس من دين الإسلام في شيء، فالكفار كلهم أعداء لـلإسلام والمسلمـين، والكفر كله ملة واحدة، فمن ادّعى بغض الكفار وهو في نفس الوقت متشبه بهم متفانٍ في جنونهم كان أفاكاً في دعواه، لأن ظاهره ينادي عليه بميله إليهم، فإننا نرى أكثر الناس اتصالاً بهم ومعاشرةً لهم ومخالطةً معهم من هو متشبه بهم ومتخلق بأخلاقهم مما هو أدل دليل على الميل القلبي والحب الباطني، إذ الظاهر عنوان الباطن.

تمنع موالاة الكفار منعاً كلياً

ثم إن التشبه بهم أيضاً من موالاتهم كما تقدم، لأن من اتبعهم وانسلخ من عوائد أهل دينه فقد صدع بتفضيـل شأنهم واستحسـان أمرهم عـلى أمر المسلمين، وفي ذلك أعظم نصر وولاء لهم.

لذلك قال الله تعالى: ﴿ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد[1] كُتب عليه أنه من تولاه فإنه يُضله ويهديه إلى عذاب السعير﴾.

---

(١) الشيطان المريد هو كل عات باغ مفسد من الجن والإنس كما قال ابن جرير في تفسيره ٤٩/١، فالآية صريحة في هؤلاء المتفرنجين فإنهم لا يجـادلون إلا بـالباطـل والجهل ويلجئون إلى الأعذار الخاوية والأدلة الزائفة السـاقطة ويصرحون قائلين: إن الإسلام في القلب، وهم يعلمون أنهم ليسوا على شيء ديناً وأخلاقاً وعقلاً. فلا عمل ولا صلاح ولا تقوى ولا خشية ولا نور ولا حياء ولا مراقبة بل ولا إنسانية، فلا ندري ما هو الإسلام الذي يتخيله هؤلاء الدخلاء، فمظاهرهم مظاهر الكفر ذكوراً وإناثاً وبواطنهم كذلك عجمية لأن ما خفي في الباطن برز على صاحبه في الظاهر.

فجعل الله تعالى الاتباع عين الموالاة، فقال أولاً: ﴿ويتبع كل شيطان مريد﴾ ثم عبّر بعد ذلك بالموالاة وأنزلها منزلة الاتباع، فالاتباع من الموالاة.

والقرآن ملآن بالنهي عن موالاة الكفار. فمن ذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً﴾ وفي آية أخرى: ﴿ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء﴾، بمعنى أن الله بريء منه وهو بريء من الله.

وقال تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾[1]، وهذا أعظم وعيد حيث جعله الله تعالى منهم، فهو بظاهره دليل على الكفر. والمتشبه بهم موالٍ لهم فهو منهم بنص الآية، وبه صرح النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما سيأتي.

وقال تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفارَ أولياءَ واتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾[2]. أي اتقوا الله بترك موالاتهم ومودتهم لأنهم اتخذوا دينكم هزواً ولعباً

---

(١) قال ابن جرير في التفسير ٦/٢٧٧: فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راضٍ، وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى من خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه، اهـ.

ومثله عند النسفي ١/٢٢٣ وزاد: وفيه دليل على أن الكفر كله ملة واحدة، اهـ.

وأخرج ابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: قلت لعمر: إن لي كاتباً نصرانياً، قال: مالك قاتلك الله، أما سمعت الله تعالى يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود﴾ إلخ، ألا اتخذت حنيفاً. قال: قلت: يا أمير المؤمنين لي كتابته وله دينه، قال: لا أكرمهم إذ أهانهم الله تعالى ولا أعزهم إذ أذلهم الله تعالى، ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله تعالى. فجعل عمر رضي الله تعالى عنه استخدام الكافر موالاة.

وأخرج ابن أبي حاتم عن عبدالله بن عتبة قال: ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر وتلا الآية. ذكره ابن كثير في التفسير ٢/٦٨.

(٢) قال النسفي ١/٢٢٥: واتقوا الله في موالاة الكفار إن كنتم مؤمنين حقاً لأن الإيمان حقاً -

واعتقدوه باطلاً، فإذا واليتموهم على ذلك فقد نصرتموهم وأيدتموهم وذلك كفر ملحق بهم ومُدخل لفاعله في زمرتهم.

وقد ذم الله تعالى اليهود ولعنهم وسخط عليهم وحكم بخلودهم في العذاب وسلب عنهم وصف الإيمان وسماهم كافرين وفاسقين كل ذلك لأجل موالاتهم للكفار.

فقال تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون. ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون. ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾. فانظر إلى هذا الوعيد العظيم الذي استحقه اليهود بموالاتهم للكفار وتشبههم بهم فإن أكثر اليهود انسلخوا من عوائدهم أيضاً وتشبهوا بالكفار، وهكذا صار المتفرنجون اليوم من المسلمين حتى لا يُميز بينهم وبين اليهود والنصارى فلذلك عم الله تعالى ببغضه وسخطه ولعنته الجميع لاستوائهم في العلة وهي موالاة الكفار واتباعهم.

وكذلك وعد الله المنافقين عذاباً أليماً على موالاتهم الكفار وجعلها نفاقاً والذين يتخذونهم أولياء منافقين خارجين عن الإسلام.

فقال تعالى: ﴿بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً. الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعاً﴾. وهذه الآية الكريمة من معجزات القرآن الواردة في هؤلاء المتفرنجين المنافقين الذين ولَّدهم الاستعمار الكافر فانسلخوا من دينهم وقوميتهم وتشبهوا بالكفار واتخذوهم أولياء

= يأبى موالاة أعداء الدين، اهـ.

وقال ابن كثير ٧٢/٢: هذا تنفير من موالاة أعداء الإسلام وأهله من الكتابيين والمشركين.

يطلبون عندهم العزة[1]، والواقع أن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون.

وقال تعالى: ﴿والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفسادٌ كبير﴾[2]. وهذه الآية الكريمة من عجائب المعجزات القرآنية، فإنها أخبرت بما هو الواقع اليوم، فإن المتفرنجين في هذا العصر لما والوا الكفار تشبهوا بهم وانسلخوا من الفضيلة وروح الإيمان فصاروا لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، فحصل بسبب ذلك فتنة عظيمة في الدين وفساد كبير، وأصبح الإسلام غريباً والمسلم ذليلاً حقيراً. وقد استدل العلماء بالآية على تحريم التشبه بالكفار لأن المخالفة في الظاهر أعون على مقاطعة الكفار ومباينتهم.

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفرَ على الإيمان ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون﴾[3]. ينهى تعالى عن موالاة الآباء والإخوان الكافرين، ويخبر بأن من تولّاهم كان ظالماً، مع ما أوجب تعالى من بر الوالدين وصلة الرحم مع الأقارب ولو كانوا مشركين فالبر والصلة غير الموالاة بالتشبه والاتباع في الأعمال ولهذا أذن الله تعالى في الإحسان إلى أقوام من الكفار والبر والعدل فيهم، وغاير بين ذلك وبين الموالاة والاتباع لأن البر والإحسان لا يدخل فيهما الاتباع والتشبه الموجبان للانسلاخ من الدين، اقرأ قوله تعالى: ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرُّوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين. إنما

---

(١) فترى اليمينيين يرتوون من اتجاهات اليمين في فكر وسياسة الغرب، واليساريين من اشتراكية انجلز وماركس وغيرهما من مذاهب الغرب ومفكريه، والجميع يلتقي في موالاة أعداء الإسلام والاعتماد على علومهم وفكرهم.

(٢) قال ابن كثير ٢/٣٢٩: لما ذكر تعالى أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض قطع الموالاة بينهم وبين الكفار، اهـ.

(٣) قال ابن كثير ٢/٣٤٢: أمر تعالى بمباينة الكفار به وإن كانوا آباء أو أبناء، ونهى عن موالاتهم إن استحبوا أي اختاروا الكفر على الإيمان، اهـ.

ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون﴾، فانظر كيف غاير تعالى بين البر والإحسان والموالاة[1]. وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوماً غضب الله عليهم﴾.

وعاب المنافقين لموالاتهم لليهود، فقال تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين تولوا قوماً غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون أعد الله لهم عذاباً شديداً إنهم سآء ما كانوا يعملون﴾، أي موالاة اليهود والحلف على الكذب.

المتشبه بالكفار من الظالمين ولا ولي له ولا نصير

قال الله تعالى: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم. قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعتَ أهواءهم بعد الذي جاءكَ من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير﴾. فصرح تعالى بأن من سلك طريق الكفار وتشبه بهم في أهوائهم وترك هدى الله الذي هو الهدى واتباع السلف فلا ولي له ولا نصير.

وقال تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءَك من العلم إنك إذاً لمن الظالمين﴾، فمن اتبع أهواءهم.وتشبه بهم بعد وصوله النهي عن ذلك كان من الظالمين، وقد قال تعالى: ﴿والظالمين أعدَّ لهم عذاباً أليماً﴾.

يحرم اتباع أهواء الكفار

قال الله تعالى: ﴿فلذلك فادعُ واستقم كما أُمرتَ ولا تتبع أهواءهم﴾، وقال تعالى: ﴿ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا﴾ الآية، وقال جل شأنه:

---

(١) قال الفخر ٢٩/٣٠٤: لا ينهاكم عن مبرة هؤلاء، وإنما ينهاكم عن تولي هؤلاء وهذا رحمة لهم لشدتهم في العداوة. وقال أهل التأويل هذه الآية تدل على جواز البر بين المشركين والمسلمين وإن كانت الموالاة منقطعة، اهـ.

﴿ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾، أي بسبب اتباع أهوائهم يفتن المرء عن بعض ما أمره الله تعالى أولاً، فإن استمر على ذلك والسيئة تجر إلى مثلها افتتن عن جميع ما أمره الله تعالى وانسلخ من دينه، كما هو مشاهد من هؤلاء العصريين المتفرنجين.

وقال تعالى: ﴿قل لا أتبع أهواءكم قد ضللتُ إذاً وما أنا من المهتدين﴾[1]. فمتبع أهواء الكفار ومقلدهم ضال عن الحق بعيد عن الهدى.

وقال تعالى: ﴿ثم جعلناكَ على شريعة من الأمر فاتّبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون﴾. فأخبر تعالى أنه جعل لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شريعة وأمره باتباعها ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون وهم الكفار والجهلة بأمر الله تعالى.

الركون إلى الكفار والظلمة يوجب النار

قال الله تعالى: ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون﴾. الركون هو المحبة والميل بالقلب والرضى

---

(١) الخطابات في هذه الآيات للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والمراد أمته اتفاقاً، لأنه يستحيل أن يتبع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أهواء الكفار. قال ابن كثير ١٦٣/١، في قوله تعالى: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم﴾: فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن اتباع طرائق اليهود والنصارى بعدما علموا من القرآن والسنة عياذاً بالله تعالى من ذلك، فإن الخطاب مع الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والأمر لأمته، اهـ.

وقال الفخر: ١٤٣/٢ و٣٢: إن ظاهر الخطاب وإن كان مع الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلا أن المراد منه غيره، اهـ.

وقال صاحب المنار ١٨/٢: والكلام من باب إياك أعني واسمعي يا جارة. ثم نقل عن شيخه أن المراد به أمته إذ يستحيل أن يتبع هو أهواءهم... إلخ. ومثله ٤٤٥/١، وراجع الإتقان وباب العام من كتب الأصول.

بالأعمال كما قال أهل التفسير[1]. قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: لا تميلوا إليهم، وقال أبو العالية: لا ترضوا بأعمالهم، ومن المعلوم البديهي أن المتشبه بهم مائل إليهم راضٍ بلباسهم محباً لهم فهو راكن إليهم، ومن قال خلاف هذا فهو كذاب مموه منافق.

وهكذا من ركن إلى أي ظالم ومال إليه، فالقاضي الحاكم بغير ما أنزل الله تعالى ظالم وكاتبه ظالم ومشاوره ظالم وجميع من يعاونهم ويساعدهم على مهنتهم ظلمة من أهل النار بنص القرآن والسنة والإجماع، ومن مال إليهم وصاحبهم وجالسهم واستأنس بهم كان من أهل النار بنص القرآن أيضاً، ومن شك في ذلك فهو كافر إجماعاً لشكه في كلام الله تعالى وحكمه وخبره[2].

---

(١) قال الزمخشري في الكشاف ٢/٣٣٨: والنهي متناول للانحطاط في هواهم والانقطاع إليهم ومصاحبتهم ومجالستهم وزيارتهم ومداهنتهم والرضا بأعمالهم والتشبه بهم والتزيي بزيهم ومد العين إلى زهرتهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم، وتأمل قوله: ﴿ولا تركنوا﴾ فإن الركون هو الميل اليسير وقوله: ﴿إلى الذين ظلموا﴾ أي إلى الذين وجد منهم الظلم.

وقال الفخر ١٨/٧١: الركون هو السكون إلى الشيء والميل إليه بالمحبة. ثم ذكر معنى ما قاله في الكشاف ثم قال: واعلم أن الله تعالى حكم بأن من ركن إلى الظلمة لا بد وأن تمسه النار وإذا كان كذلك فكيف يكون حال الظالم في نفسه، اهـ.

وقال البيضاوي: فلا تميلوا إليهم أدنى ميل فإن الركون هو الميل اليسير كالتزيي بزيهم وتعظيم ذكرهم فتمسكم النار بركونكم إليهم، وإذا كان الركون إلى من وجد منه ما يسمى ظلماً كذلك فما ظنك بالركون إلى الظالمين الموسومين بالظلم ثم بالميل إليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه، اهـ.

ومثله عند النسفي وأبي السعود والقنوجي في فتح البيان وزاد: إنها عامة في الظلمة من غير فرق بين كافر ومسلم. قال: وهو الظاهر من الآية... إلخ.

وقد ذكر الفيلسوف الطنطاوي في الجواهر عند هذه الآية كلاماً طويلاً مطرباً وقال: إن سبب كفر مسلمي الأندلس هو التشبه بالكفار في ملابسهم وأحوالهم وعوائدهم فلينظره المغرورون والمفتونون بحضارة الفرنج والمدنيّة الساحرة. وذكر ابن تيمية في الاقتضاء مثل ذلك بالنسبة لملوك الشرق لما تشبهوا بالكفار سلط الله عليهم الأتراك، فانظر ذلك ص ١٣٨.

(٢) من أراد تحرير آخر هذا الفصل فعليه بقراءة كتب الردة وأصول الشرع.

وجوب الإصلاح وتحريم اتباع سبيل المفسدين

قال الله تعالى حاكياً عن كليمه موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وقال موسى لأخيه هارون أُخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين﴾. فالإصلاح فرض لازم ومنه مخالفة الكفار، واتباع سبيل المفسدين الذين هم الكفار وأشياعهم ضلال وانسلاخ من الدين. وقال تعالى لموسى وهارون عليهما الصلاة والسلام: ﴿فاستقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون﴾.

وقال تعالى: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾. فصراط الله هو سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهديه ونوره وشرعه، فمن لم يتبعه واتبع غيره من السبل ومنها سبيل الكفار فقد ضل عن الصراط المستقيم ولحق بمن تبعهم فكان من أهل سبيلهم وحشر معهم، نسأل الله العفو والسلامة.

وقال تعالى: ﴿واتبع سبيل من أناب إليّ﴾. والمنيبون إلى الله هم عباده المؤمنون من الأنبياء والرسل وأتباعهم، فهم الذين أمرنا باتباعهم لا اتباع سبل الكفار أعداء الإسلام والمسلمين.

وقال تعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُولِّه ما تولى ونُصله جهنم وساءت مصيراً﴾. فأخبر تعالى بأن من خالف الرسول الأعظم وشاقه واتبع غير سبيل المؤمنين، وليس هناك سبيل آخر إلا سبيل الكافرين فتبعهم عن أحوالهم وعوائدهم وأقوالهم وأفعالهم وجميع مظاهرهم فسيوليه ما تولى ويدخله جهنم.

المتشبه بالكفار أبغض الخلق إلى الله

إن التشبه بالكفار طلبٌ لسنتهم ونشرها بين المسلمين وفاعل ذلك هو أبغض الخلق إلى الله تعالى. فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «أبغض الناس إلى الله تعالى ثلاثة: ملحدٌ

في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومُطلبٌ دم امرىء بغير حق ليهريق دمه»[1].

فـأمقت الخلق إلى الله تعالى هؤلاء الثـلاثـة الـذين منهم من طلب في الإسلام سنة جاهلية، فالابتغاء هو الطلب فمن عمل بشيء من أعمال الجاهلية وهم الكفرة فقد ابتغى سنتهم وأحب نشرها بين المسلمين فهو مبغوض عند الله تعالى.

من كثَّر مظهر الكفار كان منهم

من البديهي المحسوس أن المتشبه بالكفار مُكثر لسوادهم ومظهرهم، لأنه مشـارك لهم في ملابسهم وهيـآتهم وأخلاقهم فهـو مقوٍّ لجـماعتهم في الظاهـر والصورة، حتى إن الغريب إذا دخل على قوم يحسب أنهم جميعاً كفرة لا يميز بينهم.

وقد جعل نبي الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مكثر سواد قوم منهم. فعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه دُعي إلى وليمة فلما جاء ليدخل سمع لهواً فرجع فقيل له في ذلك فقال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «من كَثَّر سواد قـوم فهو منهم، ومن رضي عمـل قوم كـان شريك من عمل»[2]. فإذا كان من حضر مع قوم مكثراً لسوادهم فكيف بمن يشاركهم

---

(١) رواه البخاري في الديات من صحيحه ٧/٩، الفتح، طبع الحلبي، ١٥/ ٢٣٠ ـ ٢٣١.
قوله: «أبغض..» قال العلماء: المراد إنهم أبغض أهل المعاصي إلى الله فهو كقولـه: «أكبر الكبائر»، وإلا فالشرك أبغض إلى الله من جميع المعاصي. «وسنة الجاهلية» اسم جنس يشمل كل أعمال الجاهلية ومظاهرها المخالفة لهدي الإسلام. وقد جاء في كتاب الإيمان من «صحيح البخاري» أن النبي صلى الله عليـه وسلم قال لأبي ذر رضي الله عنه: «إنك امرؤ فيكَ جاهلية» أي خصلة من خصالها، وكان قد عيّر عبداً له بأمه فقال: يا ابن السوداء. وجاء في حديث ابي هريرة عند احمد ٢/ ٢٦٢ مرفوعاً: «ثـلاثٌ من عمل الجاهلية».. فذكر النياحة والاستسقاء بالأنواء ودعوى الجاهلية. وفي السنة أمثلة كثيرة لذلك.

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده وعزاه السخاوي في المقاصد ص ٤٢٦ إليه مع علي بن =

في ملابسهم وعوائدهم وجميع شؤونهم؟!. فهذا وعيد شـديد ملحق بـالكفار والحشر معهم، أجارنا الله منهم آمين.

من تشبه بالكفار كان منهم

قد حكم الله تعالى ـ وحكمه عدل ـ في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأن من تشبه بقوم فهو منهم كائناً من كان.

فعن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجُعل رزقي تحت ظل رمحي، وجُعل الذل والصَّغَار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»[1]. قال شرّاح الحديث: من تشبه بقوم أي

= معبد والديلمي وابن المبارك، لكن لهذا الأخير عن أبي ذر، وتبعه العجلوني في كشف الخفا ٢/٢٧٤، وذكره الحافظ في الفتح ١٣/٢٩ كذلك في كتاب الفتن وسكت عليه.

(١) رواه أحمد في مسنده٢/٥٠ و٥٢ وفي سنده عبدالرحمن بن ثابت وثقه علي بن المديني وغيره، وهو الصواب، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات، قاله الحافظ نور الدين الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٢٦٧ و٦/٤٩، وأخرجه أبو داود في سننه ٤/٦٥ برجال ثقات بالاقتصار على قوله: «من تشبه بقوم فهو منهم»، وذكره البخاري في صحيحه ٤/٤٩ من كتاب الجهاد معلقاً بصيغة التمريض.

وللحديث شواهد عن أنس وحذيفة وأبي هريرة. فحديث أنس أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/١٢٩؛ وحديث حذيفة أخرجه الطبراني في الأوسط وفيه علي بن غراب وثقه غير واحد وضعفه بعضهم وبقية رجاله ثقات، قاله في مجمع الزوائد ١٠/٢٧١، وكذا رواه الخلال والديلمي في مسند الفردوس؛ وحديث أبي هريرة رواه البزار متصلاً مرفوعاً والقضاعي (رقم ٣٩٠) مرسلاً عن عطاء.

كذا في الأصل، والحديث ثابت بلا شك فقد جوَّده ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ص ٣٢/٧، وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/٦٣، وصححه الحافظ العراقي في المغني الذي هو تخريج لأحاديث الإحياء ١/٢٧٦ من كتاب الحج، وصححه شيخنا كذلك.

ومن شواهده أيضاً ما أخرجه الترمذي في جامعه ١٠/١٦٨: عن عمرو بن شعيب، عن =

تزيّا بزيهم في ظاهره وفي تخلقه بخلقهم، وسار على هديهم في ملبسهم وبعض أفعالهم فهو منهم، لأن بين الظاهر والباطن ارتباطاً ومناسبة. وقد بعث الله تعالى رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالحكمة التي هي السنة والشرعة والمنهاج الذي شرعه له، فكان فيما شرعه له من الأقوال والأفعال والمظاهر ما يباين سبيل المغضوب عليهم والضالين[1].

قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم[2].
هذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضي

= أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تَشبَّهوا باليهود ولا بالنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالأكف». وفيه عبدالله بن لهيعة وحديثه حسن في الشواهد والمتابعات كما هنا.

(١) هذا التفسير أصله لابن تيمية في الاقتضاء ونقله عنه المناوي في فيض القدير الذي هو شرح للجامع الصغير ٦/١٠٤ فقال على حديث «من تشبه بقوم فهو منهم»: أي تزيا في ظاهره بزيهم وفي تصرفه بفعلهم وفي تخلقه بخلقهم، وسار بسيرهم وهديهم في ملبسهم وبعض أفعالهم. . . إلخ.
وقال ابن كثير في تفسيره ١/١٤٨ بعد أن ذكر حديث الباب معزواً لأحمد وأبي داود بسنديهما عن ابن عمر ساكتاً عليه ما نصه: ففيه دلالة على النهي الشديد والتهديد والوعيد على التشبه بالكفار في أقوالهم وأفعالهم ولباسهم وأعيادهم وعباداتهم وغير ذلك من أمورهم التي لم تشرع لنا ولا نُقَر عليها اهـ.
وقال قبل ذلك على قوله تعالى: ﴿لا تقولوا راعنا. . .﴾: نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم. . . إلخ.
وقال الأمير الصنعاني في سبل السلام ٤/١٧٥ على الحديث ما نصه: والحديث دال على أن من تشبه بالفساق كان منهم أو بالكفار أو بالمبتدعة في أي شيء مما يختصون به من ملبوس أو مركوب أو هيئة، قالوا فإذا تشبه بالكافر في زي واعتقد أن يكون بذلك مثله كفر، فإن لم يعتقد ففيه خلاف بين الفقهاء منهم من قال يكفر وهو ظاهر الحديث ومنهم من قال لا يكفر ولكن يؤدب، اهـ.

(٢) ذكره صحيفة ٨٣. وعن عمر رضي الله تعالى عنه أنه كتب إلى عتبة بن فرقد: يا عتبة إنه ليس من كدِّك ولا من كدِّ أبيك ولا من كد أمك فأشبع المسلمين في رحالهم مما =

كفر المتشبه بهم كما في قوله تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾، فقد يحمل هذا على التشبه المطلق فإنه يوجب الكفر ويقتضي تحريم أبعاض ذلك، وقد يحمل على أنه منهم في القدر المشترك الذي شابههم فيه، فإن كان كفراً أو معصية أو شعاراً لها كان حكمه كذلك. وبكل حال يقتضي تحريم التشبه بعلة كونها تشبهاً، والتشبه يعم من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه ومن تبع غيره في فعل لغرض له في ذلك إذاكان أصل الفعل مأخوذاً عن ذلك الغير، فأما من فعل الشيء واتفق أن الغير فعله أيضاً ولم يأخذه أحدهما عن صاحبه ففي كون هذا تشبهاً نظر، لكن قد ينهى عن هذا لئلا يكون ذريعة إلى التشبه ولما فيه من المخالفة. كما أمر بصبغ اللحى وإحفاء الشوارب، مع أن قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «غيّروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» دليل على أن التشبه بهم يحصل بغير قصد منا ولا فعل، بل بمجرد ترك تغيير ما خُلق فينا وهذا أبلغ من الموافقة الفعلية الاتفاقية. وقد روي في هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: أنه نهى عن التشبه بالأعاجم وقال: «من تشبه بقوم فهو منهم» ذكره القاضي أبو يعلى، وبهذا احتج غير واحد من العلماء على كراهة أشياء من زي غير المسلمين، اهـ كلام ابن تيمية.

كل نفس تحشر على هواها

وكما جعل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المتشبه بالكفار منهم وليس من المسلمين في شيء كذلك جعل كل نفس تحشر على هواها فمن أحب قوماً كان معهم ومنهم وإليهم.

فعن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله

= تشبع منه في رحلك، وإياك والتنعم وزي أهل الشرك ولبوس الحرير. رواه أحمد ١٦/١، والبخاري ١٩٣/٧، ومسلم ١٤٠/٦ وغيرهم.

قال الحافظ في الفتح ٢٢١/١٠: زاد الإسماعيلي: «... وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل وإياكم والتنعم وزي العجم...». وقال النووي في شرح مسلم ٤٧/١٤: وقد جاء في هذا الحديث زيادة في مسند أبي عوانة وغيره بإسناد صحيح... ثم ذكرها.

تعالى عليه وآله وسلم: «كل نفس تحشر على هواها فمن هوى الكفر فهو مع الكفرة ولا ينفعه عمله شيئاً»[1].

وعن أبي قرصافة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «من أحب قوماً حشره الله في زمرتهم»[2].

وعن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «ثلاث أحلف عليهن لا يجعل الله تعالى من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وأسهم الإسلام ثلاثة: الصلاة والصوم والزكاة، ولا يتولى الله عبداً في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يحب رجل قوماً إلا جعله الله تعالى معهم» الحديث[3].

ولا شك أن المتشبه بالكفار محبٌّ لهم ولعوائدهم ومفضِّل لها على عوائد المسلمين، إذ يستحيل على العاقل أن يختار ما يذمه ويبغضه ولا يرضاه ويفضل غيره عليه، وهو طائع غير مكره كما هو حال المتفرنجين، بل يفعلون ذلك

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة ذكره في مجمع الزوائد ١/١١٣، وأورده أيضاً ١٠/٢٧٥ وقال: في إسناده ضعفاء وقد وثقوا.

(٢) أورده في مجمع الزوائد ١٠/٢٨١ وعزاه للطبراني وقال: فيه مجاهيل، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير للطبراني والضياء المقدسي، وقال السخاوي في المقاصد ص ٣٩٥: ذكره بهذا اللفظ الحاكم قبيل المغازي من صحيحه المستدرك ٣/١٨ جازماً به بلا سند. إلخ. وهو وإن كان ضعيفاً فقد تواترت الأحاديث بمعناه كحديث «المرء مع من أحب وأنت مع من أحببت» كما في الصحاح وغيرها، قال المناوي في الفيض ٦/٢٣ على حديث الباب: من أحب حزب الشيطان فهو معهم في النيران، اهـ.

(٣) أورده في مجمع الزوائد ١٠/٢٨٠ وعزاه للطبراني في الكبير وكذا الأوسط لكن عن علي وقال: إن رجال هذا الأخير رجال الصحيح إلا محمد بن ميمون الخباط وهو ثقة، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٢٠ قال الحافظ الذهبي: فيه جهالة، وذكره الحافظ المنذري في الترغيب ٤/٦٧ - ٦٨ من حديث علي وعزاه للطبراني في الصغير ٢/٤٠ و ٤١ والأوسط وقال: إن سنده جيد، وصدّره أيضاً بعن وهي عنده تفيد القبول ومن حديث عائشة وعزاه لأحمد ٦/١٤٥ وقال: سنده جيد أيضاً.

بحبهم وهـواهم واختيـارهم فسيحشرهم الله مـع المتشبهـين بهم ومن تهــوى نفوسهم كما أخبر به نبي الله وحبيبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

فدين الإسلام مبني على الابتعاد من مشابهة الكفار، وقد تصدى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لبيان ذلك وتفصيله، وأمر أمته بمخالفتهم في جميع أحوالهم من عبادات ومعاملات وآداب وعادات اتباعاً لما أمره به الله تعالى في كتابه العزيز. وكان صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم يلتزم ذلك في جميـع شؤونه وإليكم تفصيل ما ورد عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في ذلك مرتباً على الأبواب.

مـــن الحيــض

فعن أنس رضي الله تعالى عنه: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ الآية، فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اصنعـوا كل شيء إلا النكـاح» فبلغ ذلك اليهود. فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه... إلخ[1] وهو صريح في أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خـالفهم في عامـة أمورهم حتى شعروا بذلك.

مـــن الأذان

ولما أراد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يتخذ شيئاً للإعـلام بدخول وقت الصلاة لما كثُر المسلمون، أشار عليه الصحابة بالبوق فقال: «إنه

---

(١) رواه مسلم ١/١٦٨، وأبو داود ١/١٠٩، والنسائي ١/١٨٧، وابن ماجه ١/٢١١، والترمذي ١١/١٠٠ وحسنه وصححه.

من فعل اليهود»، فأشاروا إليه بالناقوس فقال: «إنه من فعل النصارى»، وفي رواية فقيل له: انصب راية فلم يعجبه ذلك، وفي أخرى: لو رفعنا ناراً فقال: «ذاك للمجوس»، حتى رأى عبدالله بن زيد الأذان[1]. فامتنع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من كل ذلك لما فيه من المشابهة.

من استقبال القبلة

ولما هاجر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود، وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يستقبل بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ففرحت اليهود بذلك، فكان يدعو الله وينظر إلى السماء فحول الله تعالى قبلته إلى الكعبة وأنزل عليه: ﴿قد نرى تقلُّب وجهكَ في السماء فلنولينكَ قبلة ترضاها...﴾ الآية[2].

من المساجد

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن التشبه بالكفار في تشريف المساجد.

فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى

---

(١) رواه البخارى ١٥٧/١ و٢٠٦/٤، ومسلم ٢/٢، والترمذي ٣٠٦/١، وأبو داود ١٩٤/١، والنسائي ٢/٢، وابن ماجه ٢٣٢/١، بألفاظ مختلفة وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواية الراية عند أبي داود، والرواية الأخيرة ذكرها الحافظ في الفتح ٥٣/٢ وعزاها لأبي الشيخ.

فها أنت ترى رسولنا الأعظم صلوات الله وسلامه عليه يقصد مخالفة اليهود والنصارى والوثنيين ولو لمصلحة.

(٢) رواه البخاري ١١٠/١، ومسلم ٦٥/٢ - ٦٦، والترمذي ١٣٧/٢ و٧٥/١١ - ٧٦ وحسنه وصححه، كلهم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه. وانظر تفسير ابن جرير ٣/٢، وابن كثير ١٩٧/١.

عليه وآله وسلم: «ستشرفون مساجدكم بعدي كما شرفت اليهود كنائسها وكما شرفت النصارى بيعها»[1].

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «نُهينا أن نصلي في مسجد مشرف»[2]. ومثله عن ابن عمر وذلك لأنه يشبه الكنائس.

من الصلاة

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن تأخير المغرب لأن اليهود يؤخرونها.

فعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا تزال أمتي بخير أو على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم»[3]. وفي رواية لعبد الرحمن الصنابحي زيادة «مضاهاة لليهودية ولم ينظروا بالفجر محاق النجوم مضاهاة للنصرانية».

---

(١) رواه ابن ماجه رقم ٧٤٠. وفي سنده جبارة بن المغلس وهو كذاب. ويغني عنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما أمرت بتشييد المساجد»، قال ابن عباس: لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى. رواه أبو داود رقم ٤٤٨ بسند صحيح، ومن طريقه البيهقي ٢/٤٣٩.
وقد زخرفت المساجد وشيدت وتنافس الناس في تأنيقها وتباهوا في ذلك وتفاخروا، وقد جاء عن الصادق المصدوق، أن ذلك من أشراط الساعة فقال: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد». رواه ابن ماجه رقم ٧٣٩، والبيهقي ٢/٤٣٩ من حديث أنس؛ ورواه النسائي ٢/٢٦ بلفظ: «من أشراط الساعة أن يتباهى الناس في المساجد». وسنده صحيح عندهما.

(٢) رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس، ذكره في مجمع الزوائد ٢/١٦.
ورواية ابن عمر رواها الطبراني بسند رجاله رجال الصحيح غير ليث المتقدم ذكره.

(٣) رواه أحمد ٤/١٤٧ و٥/٤٢٢، وأبو داود ١/١٦٩، والحاكم ١/١٩٠ وصححه على شرط مسلم وسلمه الذهبي، ورواه البيهقي ١/٤٤٨ عن العباس رضي الله تعالى عنه.
ورواية الصنابحي رواها أحمد ٤/٣٤٩، والطبراني برجال ثقات. وفي الباب عن =

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها لأن الكفار يسجدون لها في ذلك الوقت.

فعن عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه في حديث طويل قال له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا صليت الصبح فـاقصر عن الصلاة حتى تـطلع الشمس، فإذا طلعت فلا تصل حتى ترتفع فإنها تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار، فإذا ارتفعت قيد رمح أو رمحين فصلِّ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الرمح بالظل، ثم اقصر عن الصلاة فإنها حينئذ تسجر جهنم، فإذا فاء الفيء فصلِّ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، فإذا صليت العصر فاقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان فحينئذ يسجد لها الكفار»[1].

قال العلماء: نهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الصلاة في هذين الوقتين الذين يسجد فيهما الكفار للشمس وإنْ كان المؤمن لا يسجد إلا لله تعالى حسماً لمادة المشابهة وسداً للذريعة. وفيه تنبيه على أن كل ما يفعله المشركون يُنهى المؤمن عن ظاهره وإن لم يقصد التشبه فـراراً من الموافقـة في الصورة والظاهر.

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليـه وآله وسلم أن يجلس الـرجل معتمـداً على يـده في الصلاة لأنها جلسة الكفار.

فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: «نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى». قال

= السائب بن يزيد رواه أحمد ٣/٤٤٩ والبيهقي ١/٤٤٨، والطبراني، وعن الحارث بن وهب بسند ضعيف. انظر: مجمع الزوائد ١/١١١ و ٣١٠.

(١) رواه أحمد ٤/١١١ ومسلم ٢/٢٠٨ - ٢٠٩، وابن ماجه ١/٢٩٦، وغيرهم.

نافع: ورأى ابن عمر رجلاً يتكىء على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة فقال: لا تجلس هكذا فإن هكذا يجلس الذين يعذبون، وفي رواية: تلك صلاة المغضوب عليهم[1] فصرح ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بأن علة النهي هي مشابهة المغضوب عليهم وهم الكفار.

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه.

فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه»[2]. يعني في الصلاة، قالوا: والعلة في ذلك مشابهة اليهود في السدل، والمجوس في تغطية الفم عند نيرانهم التي يعبدونها، والسدل إسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه.

وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما، فإن لم يكن إلا ثوب واحد فليأتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود»[3]. والاشتمال من الشملة كساء يُتغطى به، والمنهي عنه هو التجلل بالثوب وإسباله من غير أن يرفع طرفه.

---

(١) رواه الإمام أحمد ١٤٧/٢ بسند صحيح، ومن طريقه أبو داود ٣٥٨/١، والحاكم ٢٣/١ وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه وسلمه الذهبي.

(٢) رواه أحمد ٣٤١/٢ و٣٤٥ و٣٤٨ و٣٩٥، وأبو داود ٢٤٥/١، والترمذي ١٧٠/٢، وابن ماجه ٣١٠/١، والحاكم ٢٥٣/١ وصححه على شرط الشيخين وسلمه الذهبي، قال الترمذي: وكره بعضهم السدل في الصلاة وقالوا هكذا تصنع اليهود.. إلخ.

(٣) رواه أبو داود ٢٤٢/١، والحاكم ٢٥٣/١ وصححه على شرطهما وسلمه الذهبي، ورواه أحمد ١٦/١ بمعناه موقوفاً عليه وعلى أبيه عمر وشك في رفعه نافع وسنده صحيح.

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الاختصار في الصلاة، وهو أن يضع الرجل يده على خاصرته في الصلاة لأنه من فعل اليهود.

فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «نهى أن يصلي الرجل مختصراً»، زاد بعضهم: يعني يضع يده على خاصرته[1]. وفي رواية: «الاختصار في الصلاة راحة أهل النار».

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن التمايل في الصلاة كتمايل اليهود.

فعن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «إذا قام أحدكم في الصلاة فليسكّن أطرافه ولا يتميل تميل اليهود، فإن سكون الأطراف في الصلاة من تمام الصلاة»[2]. قال الحكيم الترمذي: وبدأ تميل اليهود أن موسى عليه الصلاة والسلام كان إذا قرأ التوراة تلذذ فيها فكان يتمايل على قراءته، فخلت هذه

---

(١) رواه أحمد ٢/٣٩٩، والبخاري ٢/٨٤، ومسلم ٢/٧٤، وأبو داود ١/٣٤٣، والترمذي ١/١٧٣، والنسائي كلهم عن ابن سيرين عن أبي هريرة به، وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواية: «الاختصار راحة أهل النار» عزاها الحافظ في الفتح ٣/٥٧ لابن أبي شيبة انظر ٢/٤٧، وقال العراقي: ظاهر إسناده الصحة.
وعن عائشة: أنها كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خاصرته، وتقول: إن اليهود تفعله. رواه البخاري ٤/٢٠٦، وانظر: الفتح ٣/٥٧، وشرح مسلم للنووي ٥/٣٦، وسبل السلام ١/١٤٨، والنيل ٢/٣٤٨، وشرح المسند ٤/١٠٥، وجامع الترمذي ١/١٧٣ تجد ما يسرك في الموضوع.

(٢) رواه الحكيم الترمذي في الأصل ١٤٥ من نوادره، وأبو نعيم في الحلية من طريقين ٩/٣٠٤ كلاهما عن أسماء بنت أبي بكر عن أم رومان عن أبي بكر به، وانظر: فيض القدير للمناوي ١/٤١٣، وهو ضعيف جداً حتى قيد بوضعه.

القلوب التي بعده مما كان يجده موسى عليه الصلاة والسلام، فاستعملوها من بعده على خراب القلوب وخلاء الباطن من ذلك.

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن تغميض العين في الصلاة، وذكر الفقهاء: أن العلة في ذلك مشابهة اليهود.

فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه»[1]. قال الفقهاء: يكره ذلك لأنه من فعل اليهود، قالوا: فإذا اقتضت المصلحة التغميض كحضور القلب لم يكره.

فصـــل

وكان المسلمون يتكلمون في الصلاة أول الأمر كما كان اليهود والنصارى فأنزل الله تعالى الأمر بالسكوت مخالفة لهم.

فعن عطاء رحمه الله تعالى قال: بلغني أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما تتكلم اليهود والنصارى حتى نزلت: ﴿وإذا قُرِىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾[2].

---

(١) رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة، وفي سنده ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعن الحديث كما قال الهيثمي ٢/٨٣، قلت: ليث كان قد اختلط بأخرة ولم يتميز حديثه. فترك لذلك. قال المناوي في الفيض ١/٤١٤ على الحديث: إنه فعل اليهود.

(٢) رواه عبدالرزاق وسعيد بن منصور كلاهما عن عطاء مرسلاً. وأخرجه ابن جرير في تفسيره ٩/١٦٢ عن ابن مسعود قال: كنا يسلّم بعضنا على بعض في الصلاة: سلام على فلان وسلام على فلان، قال: فجاء القرآن: ﴿وإذا قرىء القرآن﴾ الآية، اهـ وسنده ضعيف..

وفي الصحيح عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه قال: كان الرجل يُكلم صاحبه على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحاجة في الصلاة حتى نزلت هذه الآية: *﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت... إلخ*.

فصـــل

وأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالصلاة في النعال مخالفة لليهود.

فعن شداد بن أوس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»[1]. وفي رواية: «صلوا في نعالكم ولا تَشبَّهوا باليهود»[2]. وهكذا كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصلي في نعليه لا ينزعهما أصلاً، تواترت الأخبار بذلك تمسكاً بمخالفة اليهود.

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن صلاة الجماعة قياماً خلف الإمام إذا صلى قاعداً لئلا يتشبهوا بالأعاجم.

فعن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال: اشتكى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يُسمع الناس تكبيره فالتفتَ إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلّم قال: «إن كدتم آنفاً تفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا، ائتموا بأئمتكم، إن صلى قائماً فصلوا قياماً وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً»[3].

فأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بترك القيام الذي هو فرض لأجل مشابهة الكفار من أهل فارس والروم، مع أن المصلي لا يخطر بباله التشبه بهم

---

(١) رواه أبو داود ١/٢٤٧، وابن ماجه ١/٣٣٠ والحاكم ١/٢٦٠ وصححه وسلمه الذهبي.

(٢) هذه الرواية رواها الطبراني في الكبير، والحكيم الترمذي في نوادره؛ ومثله عن أنس أورده الهيثمي ٢/٥٤ وعزاه للبزار، وهذا في مطلق مخالفة اليهود.

(٣) رواه مسلم ٢/١٩، وأبو داود ١/٢٣٣ وغيرهما. واتفق الشيخان وأهل السنن على حديث أنس في الموضوع، وقوله لهم: «وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون»؛ وفي الباب عن جماعة.

ولا يقصد القيام إلا لله تعالى، وهذا منتهى التشديد في التشبه. والحديث وإن ادّعى بعضهم نسخه فالصحيح أنه محكم.

فصــــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن اتخاذ المحاريب في المساجد لمشابهة أهل الكتاب.

فعن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اتقوا هذه المذابح»[1]. يعني المحاريب.

وفي حديث آخر: «لا تزال هذه الأمة» أو قال: «أمتي بخير ما لم يتخذوا في مساجدهم مذابح كمذابح النصارى»[2].

وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: أنه كره الصلاة في المحراب وقال: إنما كانت للكنائس فلا تَشبّهوا بأهل الكتاب[3].

فصــــل

وأنكر عمر رضي الله تعالى عنه على كعب الأحبار استقبال صخرة بيت المقدس وقال له: ضاهيتَ اليهودية ولكن صلِّ حيث صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فتقدم إلى القبلة وصلى[4].

---

(١) رواه البيهقي ٢/٤٣٩ بسند حسن.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٢/٥٩.

(٣) وأثر ابن مسعود أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٥١ وعزاه للبزار، وقال: رجاله موثقون. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٩ عن إبراهيم (النخعي)، قال: قال عبدالله ـ يعني ابن مسعود ـ: (اتقوا هذه المحاريب، وكان إبراهيم لا يقوم فيها) وسنده صحيح.
وقد ذكر ابن أبي شيبة آثاراً في الإذن في المحاريب وكراهتها في المساجد، بعضها صحيحة فانظرها ٢/٥٩. وللحافظ السيوطي. جزء مطبوع باسم «إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب» بتحقيق الشيخ عبدالله بن الصديق.

(٤) رواه أحمد ١/٣٨ بسند لين، وحسنه الشيخ أحمد شاكر فتساهل على عادته.

فصـــل

ولما كثر المسلمون بالمدينة قبل مَقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تشاوروا في تعيين يوم في الأسبوع للاجتماع فيه، فذكروا السبت والأحد فقالوا: لا نجامع اليهود والنصارى في يوميهم، ثم اختاروا يوم العروبة وهو يوم الجمعة[١]. وهو يدل على أن الصحابة رضي الله تعالى عنهم كان معلوماً لديهم تحريم موافقة اليهود والنصارى ومشابهتهم[٢].

مـن الجنائـز

وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أولاً يقوم للجنازة حتى توضع فلما علم أنه من فعل اليهود خالفهم وأمر بالجلوس.

فعن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا تبع الجنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد، ، فعرض له حبر فقال: هكذا نصنع يا محمد، فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال: «خالفوهم»[٣].

---

(١) عزاه الأستاذ المؤلف لأحمد ولم أجده بهذا السياق عنده.

(٢) ولأجل هذا كره الأئمة رحمهم الله ترك العمل يوم الجمعة تشبهاً باليهود والنصارى. وقد تبعهم المفتونون من العصريين ببعض الدول فجعلوا يوم الجمعة يوم عطلة، وبعضهم - وهم أغرق في التفرنج والاستغراب وتقليد اليهود والنصارى - تجاوزوا يوم الجمعة لمعانيه الدينية وجعلوا عطلة الأسبوع يومي السبت والأحد تعبيراً صارخاً عن الولاء والتنسيق مع حركة الحياة والعمل بدول الغرب، وهو خزي وسقوط وتنكُّر للذات وللخصائص الإسلامية.

(٣) رواه أبو داود ٣/٢٢٢، والترمذي ٤/٢٣٦، وابن ماجه ١/٤٩٣؛ وفي سنده بشر بن رافع، قال الترمذي: ليس بالقوي، اهـ.
ولكن في الباب أحاديث منها حديث علي عليه السلام: «أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قام في الجنائز ثم قعد بعد»، رواه أحمد ١/٨٢ و ٨٣، ومسلم ٣/٥٨، والترمذي ٤/٢٦٤ وحسنه وصححه، والنسائي ٤/٤٦، وأبو داود ٣/٢٧٧، وابن =

ومرّت جنازة على علي عليه السلام فقام لها ناس فأنكر عليهم وقال: إنما فعل ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مرة فكان يتشبه بأهل الكتاب فلما نُهي انتهى[1].

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الشّق في القبور لأنه من فعل أهل الكتاب.

فعن جرير بن عبدالله رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اللحد لنا والشق لأهل الكتاب»[2]. وفي رواية عن ابن عباس: «اللحد لنا والشق لغيرنا»[3].

فصـــل

وأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بتسوية القبور فراراً من مشابهة أهل الكتاب.

فعن علي عليه السلام قال: «أمرني رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن لا أدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»[4].

= ماجه ١/٤٩٣ وغيرهم. فهو دال على النسخ ومؤيد لحديث المخالفة لليهود، قال الترمذي: وهذا الحديث ناسخ للأول: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا...» إلخ.

(١) رواه أحمد ٤/٤١٣، ورجاله رجال الصحيح غير ليث بن أبي سليم تُرك آخر أمره لاختلاطه وعدم تمييز حديثه، لكنه لم يتفرد به فقد رواه ابن ابي شيبة ٣/٣٥٨ من طريق آخر بسند صحيح.

وعن ابن عباس: «أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قام ثم جلس»، رواه أحمد ١/٣٣٧ والنسائي ٤/٣٨ وغيرهما وسنده صحيح.

(٢) رواه أحمد ٤/٣٦٢ و٣٦٣ وابن ماجه، ١/٤٩٦، وفيه أبو اليقظان ضعيف.

(٣) رواه أبو داود ٣/٢٨٨، والترمذي ٤/٢٦٦، والنسائي ٤/٨٠، وابن ماجه ١/٤٩٦، وقال الترمذي: حسن غريب، اهـ. والحديث صحيح لطرقه.

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند ١/٩٦/١٥٩، ومسلم ٣/٦١، وأبو داود ٣/٢٩١، والترمذي ٤/٢٦٨ - ٢٦٩ وحسنه. والتمثال هي صورة الصنم.

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن اتخاذ القبور مساجد، لأن اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. ولولا ذلك لأبرز قبره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم.

مـــن الصيـــام

ورغّب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في السحور لأن اليهود لا يتسحرون. فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تسحروا فإن في السحور بركة»[1].

وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «السحور أكله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين»[2].

وعن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السَّحَر»[3].

قال الطحاوي: ما معناه كان أهل الكتاب إذا ناموا في الليل حرم عليهم ما يحرم على الصائم من النكاح والأكل والشرب إلى غروب الشمس من الغد، وكذلك كان أهل الإسلام أولاً فنسخ الله ذلك. يعني مخالفة لليهود.

---

(١) رواه أحمد ٣٧٧/٢، والبخاري ٣٧/٢، ومسلم ١٣٠/٣، والترمذي ٢٢٧/٣، وحسنه وصححه، والنسائي ١٤١/٤، وابن ماجه ٥٤٠/١ وغيرهم عن أنس وغيره.

(٢) رواه أحمد ١٢/٣ عن أبي سعيد الخدري ورجاله رجال الصحيح غير أبي رفاعة وهو مسكوت عنه، قاله في مجمع الزوائد ١٥٠/٣. وله طريق آخر عند أحمد أيضاً ٤٤/٣.

(٣) رواه أحمد ٢٠٢/٤ ومسلم ١٣١/٣، وأبو داود ٤٠٦/٣، والترمذي ٢٢٨/٣، والنسائي ١٤٦/٤، والحاكم ١٢٤/١ وصححه على شرطهما وسلمه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح.

فصـــل

ورغَّب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في تعجيل الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرونه.

فعن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يزال الناس بخير ما عجَّلوا الفطر»[1].

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «ما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قط صلى صلاة المغرب حتى يفطر ولو على شربة ماء»[2].

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون»[3]. فجعل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مخالفة اليهود والنصارى سبباً في ظهور الدين، وهو الواقع فإن المسلمين لما كانوا بعيدين عن التشبه بالكفار كانوا منصورين ودينهم ظاهراً وعقائدهم محفوظة، فلما تشبهوا بالكفار أذهب الله عزهم وقضى بعدم ظهور دينهم كما هو الحال الآن.

وقال ابن تيمية: **هذا نص في أن ظهور الدين الحاصل بتعجيل الفطر لأجل مخالفة اليهود والنصارى، وإذا كانت مخالفتهم سبباً لظهور الدين فإنما المقصود بإرسال الرسل أن يظهر دين الله تعالى على الدين كله فتكون نفس مخالفتهم من أكبر مقاصد البعثة**[4].

---

(١) رواه البخاري ٣/٤٧، ومسلم ٣/١٣١، والترمذي ٣/٢١٨، والنسائي وابن ماجه ١/٥٤١، وكذا مالك في الموطأ ٢/١٥٧ مع الزرقاني.

(٢) رواه البزار وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، ذكره في مجمع الزوائد ٣/١٥٥.

(٣) رواه أحمد ٢/٤٥٠، وأبو داود ٢/٤٠٩، وابن ماجه ١/٥٤٢، والحاكم ١/٤٣١ وصححه على شرطهما، وقال في زوائد ابن ماجه: إسناده على شرط الشيخين وله شاهد عن سهل بن سعد رواه أحمد ٥/٣٣١ و ٣٣٤ و ٣٣٧ و ٣٣٩ من طرق عن أبي حازم عنه وسنده صحيح.

(٤) ذكره في الاقتضاء ص: ٦٠ وهو من أنفس ما كتب يجب على كل مسلم قراءته. وقال =

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الوصال لأنه من فعل أهـل الكتاب.

فعن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت: أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعني بشير وقال: «إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عنه»، وقال: «يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله تعالى وأتموا الصيام إلى الليل فإذا كان الليل فأفطروا»[1].

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن صيام يوم الشك.

فعن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه قال: «من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم»[2]. وذكر العلماء أن علة ذلك مشابهة أهل الكتاب لأنهم زادوا في مدة صومهم.

فصـــل

وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يكثر صيـام يوم السبت والأحـد مخالفة لليهود والنصارى في يوم عيدهم وسرورهم.

فعن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت: كان رسول الله صلى الله تعالى

= الطيبي: في هذا التعليل دليل على أن قوام الدين الحنيفي على مخالفة الأعداء من أهل الكتاب، وأن في موافقتهم تلفاً للدين، اهـ. نقله شارح المسند الشيخ البنا ١٠/٦٠.

(١) رواه أحمد ٥/٢٢٥، والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، قاله الهيثمي ٣/١٥٨. قال في بلوغ الأماني: ظاهر النهي التحريم لا سيما وقد قال: «يفعل ذلك النصارى» ونحن مطالبون بمخالفتهم، اهـ.

(٢) رواه أبو داود ١/٤٠٢، والترمذي ٣/٢٠٢، والنسائي ٤/١٤٣، وابن ماجه ١/٥٢٧، والحاكم ١/٤٢٤ وصححه على شرطهما وسلمه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح.

عليه وآله وسلم يصوم يوم السبت ويوم الأحد أكثر مما يصوم من الأيام ويقول: «إنهما عيدا المشركين فأنا أحب أن أخالفهم»[1].

فصــــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غيره عن صيام يوم السبت لأنه يوم تعظمه اليهود وتخصه بالعبادة مع الإمساك عن الأعمال، فمن صامه يوشك أن يكون في صومه إياه نوع تعظيم موافقة لليهود.

فعن الصماء بنت بسر رضي الله تعالى عنها أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا حبة عنبة أو عود شجرة فليمضغها»[2].

فصــــل

ولما صام صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قيل له: إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا كان العام المقبل إن شاء الله تعالى صمنا اليوم التاسع فلم يأت العام المقبل حتى توفي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم»[3].

فعزم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على مخالفتهم بضم اليوم التاسع إليه حتى لا تبقى المشابهة، ثم أمر بذلك أيضاً وبصوم يوم بعده أيضاً، فقال

---

(١) رواه أحمد ٦/٣٢٣ و ٣٢٤، والطبراني في الكبير ورجاله ثقات، قاله الهيثمي ٣/١٩٨.

(٢) رواه أحمد ٦/٣٦٨، وأبو داود ٢/٤٣٠، والترمذي ٣/٢٧٩ وحسنه، وابن ماجه ١/٥٥٠، والحاكم ١/٤٣٥ وصححه على شرط البخاري وسلمه الذهبي، وفي الحديث كلام لا يخدش في صحته.

قال الترمذي: ومعنى كراهته في هذا. أن يخص الرجل يوم السبت بصيام لأن اليهود تعظم يوم السبت، اهـ. وانظر الاقتضاء ص: ٢٦٥ فإن فيه كلاماً نفيساً هنا.

(٣) رواه أحمد ١/٢٢٤ و ٢٢٥ و ٣٤٥، ومسلم ٣/١٥١، وأبو داود ٢/٤٣٩، وابن ماجه ١/٥٥٢ عن ابن عباس؛ والسياق لمسلم، وفي رواية له ولأحمد: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع».

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود، صوموا قبله يوماً وبعده يوماً»[١].

من الحج

وخالف صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المشركين في الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع منهما.

فعن عمر رضي الله تعالى عنه قال: «كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جَمْع حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرِق ثَبِير كيما نغير، فخالفهم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأفاض قبل طلوع الشمس»[٢].

وعن المِسْوَر بن مخرمة رضي الله تعالى عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعرفات فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هذا الموضع إذا كانت الشمس على رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوهها، وإنّا ندفع بعد أن تغيب، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام إذا كانت الشمس منبسطة»[٣].

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «كان أهل الجاهلية يقفون بالمزدلفة حتى إذا طلعت الشمس فكانت على رؤوس الجبال كأنها العمائم على

---

(١) رواه أحمد ١/٢٤١ والبيهقي ٤/٢٨٧ بسند حسن عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً، وفي سنده ضعف.

(٢) رواه أحمد ١/١٤ و٢٩ و٣٩ و٤٠ و٤٢ و٥٠ و٥٤، والبخاري ٢/٢٠٤، وأبو داود ٢/٢٦٣، والترمذي ٤/١٣٢، والنسائي ٥/٢٦٥، وابن ماجه ٢/١٠٠٦، والدارمي ٢/٦٠، وقال الترمذي: حسن صحيح.
وقوله «أشرق ثبير» أي ادخُلْ في الشروق يا ثبير، وهو اسم جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب إلى منى. «كيما نغير» من الإغارة، أي لعلنا نذهب وندفع. وجمع: بفتح الجيم وسكون الميم هي المزدلفة.

(٣) رواه البيهقي ٥/١٢٥، والحاكم ٢/٢٧٧ وصححه على شرط الشيخين وسلمه الذهبي، وأورده الهيثمي في مجمعه ٣/٣٥٥ وعزاه للطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح.

رؤوس الرجال دفعوا، فدفع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حين أسفر كل شيء قبل أن تطلع الشمس»[1].

(ز) فصـــل

وكان المشركون يرون الاعتمار أيام الحج من أفجر الفجور، فخالفهم في ذلك فأمر عائشة ليلة الحَصْبة[2] قطعاً لأمر أهل الشرك[3]. اهـ.

(ز) فصـــل

وكان من عادات المشركين أن يقفوا بالمزدلفة عند المشعر الحرام[4] عند طلوعهم لعرفة، فخالفهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم يقف هناك، كما في صحيح مسلم في حديث جابر الطويل. اهـ.

مـــن الجهـــاد

وكره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم القوس الفارسية وأمر بالقوس العربية حتى لا يقع التشابه بالعجم في آلة القتال.

فعن عبدالله بن بُسْر رضي الله تعالى عنه قال: بعث رسول الله صلى الله

---

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه، قاله الحافظ في الفتح ٣/٣٤٥.

(٢) الحَصْبة والمُحَصَب والأبطح والبطحاء وخَيْف بني كنانة اسم لشيء واحد، قال ابن عبدالبر وتبعه القاضي عياض: اسم لمكان متسع بين مكة ومنى، وهو أقرب إلى منى.
والتحصيب هو النزول في المحصب، وهو ليس من المناسك الذي يلزم فعله، إنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم للاستراحة بعد الزوال، فصلى فيه العصرين والمغربين وبات فيه ليلة الرابع عشر، لكن لما نزله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان النزول به مستحباً اتباعاً له، وقد فعله بعده الخلفاء.

(٣) انظر سنن أبي داود رقم ١٩٨٧ والمسند ١١/٥٤ - ٥٥ من الجهاد، وسند الحديث جيد وأصله في الصحيحين.

(٤) عرب الجاهلية كانوا فريقين: فريق أهل الحرم وكانوا يسمون أنفسهم (الحمس) وخصصوا أنفسهم بالوقوف بالمزدلفة، والفريق الثاني سواد العرب وكانوا في شعائر حجهم على تقاليد الحج في الوقوف بعرفات.

تعالى عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه - أو قال: على كتفه اليسرى -، ثم خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يتبع الجيش وهو متوكىء على قوس فمر به رجل يحمل قوساً فارسياً فقال: «ألقها فإنها ملعونة ملعون من يحملها، عليكم بالقنا والقسي العربية فإن بها يعز الله تعالى دينكم ويفتح لكم البلاد»[1].

(ز) فصل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أصحابه أن يعلِّقوا أسلحتهم على شيء مثل المشركين، وأنكر عليهم حينما طلبوا منه ذلك.

فعن أبي واقد الليثي رضي الله تعالى عنه: أنَّ رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما خرج إلى خيبر مرَّ بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلِّقون عليها أسلحَتَهم فقالوا: يا رسول الله اجعل لنا ذاتَ أنواطٍ كما لهم ذات أنواط. فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: ﴿اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة﴾، والذي نفسي بيده لتركبنَّ سنَنَ من كان قبلكم»[2]. اهـ.

من الذبائح

وحرَّم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذبح بالظفر لمشابهة كفار الحبشة.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير وفي سنده بكر بن سهل الدمياطي فيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح، قاله الهيثمي ٥/٢٦٧. وله شاهدان عن علي أخرجه ابن ماجه ٢/ ٩٣٩، وفي سنده ضعف، وعن عويم بن ساعدة رواه الطبراني ذكره الهيثمي، وقال الحافظ السيوطي في الحاوي ١/ ٤٧٠: سنده حسن.

والقنا: هو الرمح. والقسي: نسبة إلى قرية بمصر قاله الحافظ وهو جمع قوس.

(٢) رواه الإمام أحمد ٥/٢١٨، والترمذي في جامعه ٩/٢٦ و٢٧ و٢٨ وقال: حسن صحيح، والسياق له.

ملاحظة: وقع في رواية أحمد: «لما خرجوا إلى حنين»، وفي سنن الترمذي: «خيبر»، وأورده ابن كثير في تفسيره ٢/٢٤٣ من طريق أحمد وابن جرير باللفظ الأول ولعله =

فعن رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه قال: قلت يا رسول الله، إنّا لاقو العدو غداً وليس معنا مُدىً أفنذبح بالقصَبِ؟ فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما أنهر الدم وذُكر اسم الله عليه فَكُلْ ليس السِّن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السنَّ فعظم وأما الظفر فمُدى الحبشة»[1].

من الأطعمة

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن قطع اللحم والخبز بالسكين لأنه من فعل الأعاجم وصنيعهم.

فعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم، وانهشوه نهشاً فإنه أهنأ وأمرأ»[2].

وعن أم سلمة رضي الله تعالى عنها: أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تقطعوا الخبز كما تقطعه الأعاجم، وإذا أراد أحدكم أن يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فلينهشه بفمه فإنه أهنأ وأمرأ»[3].

= الصواب، غير أن ابن العربي شرح على أنها خيبر، اللهم إلا أن تكون مُصحَّفة.

(١) رواه أحمد ٣/٤٦٣ - ٤٦٤ و ٤/٤٢، والبخاري ٧/١١٩، ومسلم ٦/٧٨ - ٧٩، وأبو داود ٣/١٣٤، والترمذي ٦/٢٧٦، وابن ماجه ٢/١٠٦١ وغيرهم.
وقوله مدى: جمع مدية هي السكين. وأنهر الدم: أساله، قاله النووي ثم الحافظ. وقال في الفتح ٩/٤٩٧. على قوله «وأما الظفر فمدى الحبشة»: أي وهم كفار وقد نُهيتم عن التشبه بهم، قاله ابن الصلاح وتبعه النووي، اهـ.

(٢) رواه أبو داود ٣/٤٧٨ وفيه أبو معشر المدني ضعيف، ورواه الترمذي ٨/٣٠ عن صفوان بن أمية مختصراً وأشار إلى حديث عائشة وفي سنده عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف أيضاً. وقد ذكر الحافظ في الفتح ٩/٤٣٧ بأنه حديث حسن، والله أعلم.
والممنوع من قطع اللحم بالسكين ما يتخذ عادة عن كُلِّ أكل، كما هو الحال عند الكفار اليوم ومقلدتهم المتفرنجين. أما ما ورد في (الصحيح) فهو محمول على الحاجة والضرورة وهو واضح في اللحم غير الناضج أو المتعذر التناول بغير السكين، وغير اللحم من المطعومات.

(٣) أورده الهيثمي ٥/٣٧ وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: فيه عباد بن كثير الثقفي ضعيف.

(ز) فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ترك شيء تحرجاً كالنصارى.

فعن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله إني أسـألك عن طعـام لا أدعه إلا تحـرجاً، قـال: «لا تدع شيئـاً ضارعت فيـه نصرانية»(١).

وعن قبيصة بن هلب عن أبيه رضي الله تعالى عنه قال: سألت رسول الله صلى الله تعالى عليـه وآله وسلم عن طعـام النصارى فقـال: «لا يختلجنَّ في صدركَ طعامٌ ضارعتَ فيه نصرانية»(٢). اهـ.

---

(١) رواه أحمد ٤/٢٥٨ و٣٧٧، والترمـذي في السير ٧/٦١. والبيهقي في الصـداق ٧/٢٧٩، من طريق سماك بن حرب عن مري بن قطري عنه. ورجـاله ثقـات غير مري، فقال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: مقبول، يعني في المُتابعات وهو هنا كذلك فقد جاء من طرق أخرى كما في الحديث التالي فهو به حسن. «وضارعت»: شابهت، قال في النهاية ٣/٨٥: المضارعة: المشابهة والمقاربة، وذلك أنه سأله عن طعام النصارى، فكأنه أراد: لا يتحركنّ في قلبك شـك أن ما شابهت فيه النصارى حرام أو خبيث أو مكروه، اهـ.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٢٢٦ وأبو داود في الأطعمة، والترمذي في السير ٧/٦٠ وابن ماجه في الجهاد رقم ٢٨٣٠ والبيهقي في كتاب الصداق ٧/٢٧٩ من طرق عن سماك عن قبيصة عن أبيه، ورجاله ثقات، غير قبيصة فقال أبو حاتم وغيره: مجهول. لكن العجلي قال فيه: تابعي ثقة، تاريخ الثقات ٣٨٨.
وقوله تحرجاً: أي خوفاً من الحرج. وقوله ضارعت: أي شابهت فيه الملة النصرانية، لأنهم يتحرجون حينما يقع في قلوبهم شيء بأنه حرام. والاختلاج في الحديث الأول هو الحركة والاضطراب.
والحديثان يدلان على أن الأصـل فـي المطعومات المصدّرة إلينا من بلاد الكفار الحليّة ما لم نتيقن حرمتها أو كان فيها ما ينافي شريعتنا. وقد ورد في سنن أبي داود ٣/٤٩١: «أنه صلى الله عليه وسلم أتي بجبنة من بلاد فارس ـ وكان الصحابة يظنون أنه يُجعل فيها شيء من الميتة، فدعا بسكين فسمى وقطع وأكل». لكن سنده ضعيف. والجبن =

فصـــل

وحرَّم الله تعالى على لسان نبيه صلى الله تعـالى عليه وآلـه وسلم الأكل والشرب في أواني الذهب والفضة على الذكور والإناث، لأنه من زي الأعاجم.

فعن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا تَلبَسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»[1].

وقال العلماء: لا يجوز الأكل والشرب والادِّهان والتطيب والوضوء في آنية الذهب والفضة الرجال والنساء للنصوص الـواردة بذلـك، ولأنه تشبـه بزي الكفار. وكذا قالوا في الحرير لا يجوز افتراشه وتعليقه والستر به لأنه منهيٌ عنه لعلَّة التشبه بالأكـاسرة والمترفـين والكفار والجبـابرة، لأنـه زيهم، والتشبه بهم حرام.

فصـــل

وأمر صلى الله تعـالى عليه وآلـه وسلم أن لا يُرفـع الطَّسْت الذي يَغسل فيه الجماعة يدهم حتى يمتلىء، لأن العجم يفرغونه عند غسل كل واحد تكبراً أن تختلط غُسالة أحدٍ بغيره.

= الغربي المعروف اليوم بالأسواق مهما اختلفت اسماؤه، غير خاف أنه حرام وقد حقق فيه كثير من الباحثين، وأكدوا أنه يعقد ببعض أجزاء الخنزير.

راجع: صالح العود، في كتابه «أحكام الذكاة» ص: ١١٢، طبع باريس، ١٩٨٠.

(١) رواه أحمد ٥/٣٩٠، والبخاري ٧/١٩٤، ومسلم ٦/١٣٦ - ١٣٧ من طرق؛ وأبو داود ٣/٤٦٠، والترمذي ٨/٦٨ وحسنه وصححه، والنسائي ٨/١٩٨، وابن ماجه ٢/١١٨٧ وغيرهم.

وفي الحديث دليل على تحريم استعمال الذهب والفضة في الأكل والشرب نصاً وغيرهما بطريق المعنى والقياس، لأن قوله عليه الصلاة والسلام كما في روايات: «هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة» ينافي استعمالها.

قال في الفتح ١٠/٢٢٣ بعد كلام: وأجيب بأن المراد هي شعارهم وزيهم في =

فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «اترعوا الطسوس وخالفوا المجوس»[1].

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا ترفعوا الطست حتى يطفّ، اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم»[2].

مـــن النكـــاح

ورغّب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في النكاح، ونهى عن التبتل كرهبانية النصارى.

فعن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تزوجوا فإني مُكَاثِر بكم الأمم يوم القيامة، ولا تكونوا كرهبانية النصارى»[3].

= الدنيا، اهـ. يعني أن الحرير والديباج والذهب والفضة من شعار الكفار وزيهم.
وانظر: نيل الأوطار ١/٨٠.
وقال النووي في شرح مسلم ١٤/٢٩: وأجمع المسلمون على تحريم الأكل والشرب في إناء الذهب وإناء الفضة على الرجل وعلى المرأة ولم يخالف في ذلك أحد من العلماء...
قال: قال أصحابنا: انعقد الإجماع على تحريم الأكل والشرب وسائر الاستعمالات في إناء ذهب أو فضة إلا ما حكي عن داود وقول الشافعي في القديم فهما مردودان بالنصوص والإجماع... إلخ.

(١) رواه البيهقي في الشعب، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/٩، والديلمي كما عزاه إليهم السيوطي في الجامع. وهو وإن كان ضعيفاً فالحديث الذي بعده شاهد له..

(٢) رواه البيهقي في الشعب، والقضاعي في مسند الشهاب رقم ٧٠٢، قاله المناوي في فيض القدير ١/١١٥. وسنده جيد وقال العراقي في المغني ٢/٧: لا بأس به، كذا قال والعهدة عليه.
وقوله: «اترعوا» أي املئوا، «والطسوس»: جمع طس ومعناه اجمعوا الماء الذي تغسلون فيه أيديكم في إناء واحد حتى يمتلىء ولا تريقوه قبل امتلائه كما تفعله المجوس.

(٣) رواه البيهقي في السنن في النكاح ٧/٧٨، وفيه محمد بن ثابت ضعيف قاله الذهبي في -

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا صرورة في الإسلام»[1].

من اللباس والزينة

ونهى الله سبحانه وتعالى النساء عن التشبه بكفار الجاهلية في التبرج، فقال تعالى: ﴿ولا تَبرَّجنَ[2] تبرج الجاهلية الأولى﴾ والحكم عام لجميع النساء بإجماع الأئمة، فإضافة التبرج إلى الجاهلية ذم لأحوالهم ونهي عن التشبه بهم في كل شؤونهم المذمومة.

(ز) وعن أبي هريرة رضي الله تعالىٰ عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن

= المهذب لكن للحديث شواهد تصححه.

«ورهبانية النصارى» هي انقطاعهم في الصوامع وإعراضهم عن الزواج.

(١) رواه أحمد ٣١٢/١، وأبو داود ١٩٢/٢، والحاكم وصححه وأقره الذهبي، وصححه السيوطي في الجامع واعترضه المناوي في فيض القدير ٤٢٨/٦، وفي سند الحديث كلام لا تسعه هذه العجالة.

«الصرورة» هي التعبد والانقطاع عن النساء، وتطلق على الحج أيضاً.

(٢) التبرج هو التبختر في المشي وإظهار الزينة والمحاسن للرجال الأجانب، كما قاله ابن جرير ٤/٢٢، والرازي ٢٠٩/٢٥، والبغوي، والخازن ج ٢١٢، والنسفي ٢٣٢/٣، وأبو السعود ٢١٠/٥. «والجاهلية الأولى» هي جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق والفجور في الإسلام، أفاده النسفي وغيره. وقال البغوي: الجاهلية الأخرى قوم يفعلون مثل فعلهم في آخر الزمان. قلت: هم والله نساء عصرنا هذا. وقال الزمخشري في الكشاف ٤٢٥/٣: ولا تحدثن بالتبرج جاهلية في الإسلام تتشبهن بها بأهل جاهلية الكفر، اهـ.

وانظر: الأحكام للجصاص ٤٤٣/٣، ولابن العربي ١٣٨٩/٣، وتفسير ابن كثير ٤٨٢/٣ ـ ٤٨٣ ففيها ما يسرك في الموضوع.

كأسنمة البُخْت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»[1]. اهـ.

---

(١) رواه أحمد ٢/٣٥٥ و٣٥٦ و٤٤٠، ومسلم في صحيحه ٦/١٦٨ من كتاب اللباس، ومالك في الموطأ ٤/٢٧١ مع الزرقاني؛ ومثله عن عبدالله بن عمرو أخرجه في المسند بلفظ اخر وفيه: «العنوهن فإنهن ملعونات».

والحديثان من معجزات النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الباهرة فإن كل ما فيهما قد وقع في زماننا هذا حرفياً، فالرجال أصحابُ السياط هم رجال الشرطة والجنود وأعوان الظلمة الذين يضربون الناس ظلماً وعدواناً وقد كثروا الآن. والنساء قد تشبهن بنساء الكفر في ملابسهن وأخلاقهن وجميع شؤونهن وأظهرن الزينة المحرمة بالإجماع، فهن كاسيات عاريات مائلات عن دين الله وشرعه مميلات لمن قَرُب منهن إلى أهوائهن وأحوالهن لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مع أن ريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام لأنهن مرقن من الدين وحاربن الله ورسوله وتشبهن بالكافرات الفواجر.

وقوله: «كأسنمة» هو جمع سنام بفتح السين هو أعلى ظهر البعير. «والبخت» هي نوع من الإبل وهذه الصفة فيها إشارة إلى من يلبس منهن البرانيط الغربية، وقد تكون إشارة إلى شعرهن الذي يجعلنه الآن فوق رؤوسهن على صفة خاصة فهو بذلك يشبه السنام.

والمقصود أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أخبر بهؤلاء الفتيات العواهر الكوافر الخوارج وأنهن لا حظّ لهن في الجنة، ومثلهن في الخزي والدمار والعذاب أزواجهن وآباؤهن ومن هنّ تحت أحضانهم إذا علموا ذلك ووافقوا عليه ولم ينكروه.

فإن هذه الحالة الساقطة الدنيئة لا يرضاها مسلم غيور على دينه! وهل يرضى عاقل ما يرضاه هؤلاء العصريون لبناتهم وأزواجهم وأخواتهم من هذه الهمجية والوحشية والإباحية الكافرة والحضارة الجارفة والتمدن الكاذب والرقي الساحر والنضارة الفتانة والزينة الغرارة والبهجة الخلابة؟! كلا، وحق ربي إن العرب قبل الإسلام كانوا على جاهليتهم أحسن حالاً من هؤلاء أخلاقاً ومروءة وعقلاً وحياء وغيرة وأنفة وتعززاً وعفة وكرماً وشجاعة وحفظاً للأمانة في أخلاق كثيرة سُلبها الآن من ينتمي للإسلام.

أمَا يعرف المسلم من دينه أن جسم المرأة كله عورة وأن كشف أيِّ عضو منها والنظر إليه محرم إجماعاً إلا ما استُثني! ألم يسمع المغرورون ما جاء عن سيد الرسل صلوات الله وسلامه عليه من القوارع في مجرد خروج المرأة بملابسها ساترة لزينتها وأطرافها مع تعطرها؟! إنه قد جعلها صلوات الله وسلامه عليه زانية بمجرد خروجها كذلك، فكيف بحالة هؤلاء!!.

. . . .

= فعن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه: أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي زانية». رواه أحمد في المسند ٤/٣٩٤ و٤٠٧ و٤١٨، وأبو داود ٤/١١٠، والترمذي ١٠/ ٢٣٤ - ٢٣٥ وقال: حسن صحيح. قال المناوي على قوله: «إذا استعطرت» أي فقد هيّجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر إليها، فكل من ينظر إليها فقد زنى بعينه، ويحصل لها إثم لأنها حملته على النظر إليها وشوشت قلبه... إلخ.

وبهذه الحالة التي غشيها أبناء الإسلام الآن وقبله أهلك الله بني إسرائيل، فعن عائشة قالت: بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في المسجد إذ دخلت امرأة من مزينة تَرفُل في زينة لها إلى المسجد، فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «انهوا نساءكم عن لباس الزينة والتبختر في المسجد فإن بني إسرائيل لم يُلعَنوا حتى لبس نساؤهم الزينة وتبختروا في المساجد». رواه ابن ماجه ٢/١٤٢٦. «ترفل» أي تجر ثيابها متبخترة. فهؤلاء لعنوا لتبخترهم في المساجد فكيف بمن يكشف زينته ويبديها لجميع من خلق الله من الأنس والجن، ويطوف في الشوارع والمنتزهات والشواطىء والأندية والمجامع! فلا شك أن الله تعالى قد غضب عليهن ومقتهن ورفع يده عنهن وعن مُوافِقِهن.

ملاحظة: شريعة الإسلام تمنع خروج المرأة إلا لضرورة، وإذا خرجت فعليها أن تعتبر شروط الخروج. وهي كما قال العارف سيدي أحمد زروق رضي الله تعالى عنه في شرح الرسالة للقيرواني: الواجب على المرأة أن تخرج في ثياب مهنتها ومرط من المروط التي لو ألقيت إلى كلب ما بَولها أو إلى ذئب ما نَيبها إن كانت ممن يؤمن بالله واليوم الآخر، وقد صار حالهن اليوم إلى أن لا تخرج إحداهن إلا في أحسن ثيابها وتستعير من جيرانها وتستعمل الروائح الطيبة وتغنج في مشيتها وعليها ما لو ألقي إلى عود لعشق، فهي متعرضة بذلك لمقت الله وغضبه وكذلك موافقها عليه أو معينها من زوج أو غيره، اهـ.

وقال القاضي عياض: شرَط العلماء في خروجهن أن يكون بليل غير متزينات ولا متطيبات ولا مزاحمات للرجال ولا شابة لخشية الفتنة، وفي معنى الطيب إظهار الزينة وحسن الحلي فإن كان شيء من ذلك وجب منعهن... إلخ. ومثله عند أبي الحسن على الرسالة ٢/٣٢٢ والنصوص في هذا كثيرة في سائر المذاهب، فإذا كان علماء الإسلام وأئمة الدين يقررون هذا تبعاً لنصوص الشرع ونصحاً لأبناء الأمة الإسلامية فماذا نصنع مع هؤلاء الأقوام الذين لا يألون جهدهم في محاربة حجاب المرأة وابتعادها عن =

فصـــل

وأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمخالفتهم في اللباس.

فعن أبي امامة رضي الله تعالى عنه قال: خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال: «يا معشر الأنصار حَمِّروا وصَفِّروا وخالفوا أهل الكتاب» قال: فقلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتـزرون؟ فقال رسـول الله صلى الله تعـالى عليه وآلـه وسلم: «تسرولوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب» قال: فقلنا: يـا رسول الله إن أهـل الكتاب يتخففون ولا يتنعلون؟ فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم: «فتخففوا وانتعلوا وخالفوا أهل الكتاب» قال: فقلنا: يا رسـول الله إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم؟ فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل الكتاب»[1]. ومثله عن جابر.

- الاختلاط بالذكور؟! وبمـاذا نحكـم عليهم بعد أن قرأنا عنهم على صفحات المجلات والصحف وسمعنا منهم على أمواج الإذاعات في محاضراتهم كلاماً صريحاً في كفرهم غير ما مرة في دعوتهم إلى مشاركة المرأة للرجل في جميع أحواله الاجتماعية ودخولها معه في الوظائف الحكومية الخاصة والعامة وجعلها في جنب الرجل في جميع الميادين واختلاطها به في المدارس والأندية والمجتمعات متفرنجة عارية متهتكة سافرة!!.

ويصرحون من وقت لآخر أنه يجب فك المرأة من أسرها وإخراجها من سجنها وإعطاؤها حريتها والتمتع بحياتها، فيرون أحكام الشرع وأوامره ونواهيه وحدوده وأسراره التي شرعها الله تعالى للنساء عبودية وسجناً. اللهم يا رب إن هذا لكفـر عظيم ومحـاربة لشرعك ودينك لا قدرة لنا على مقاومتها فلا تعاقبنا بما فعل هؤلاء الأنذال منا، فاللهم عفواً عنا وهداية لهؤلاء ولنا.

(١) رواه أحمد ٥/٢٦٤، وأورده الهيثمي ٥/١٣١ ـ ١٦٠ وعزاه لأحمد قال: ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر، اهـ. وقوله: «عثانينكم» جمع عثنون هي اللحية، «وسبالكم» جمع سبلة بالتحريك الشارب.

وحديث جابر رواه الطبراني في الأوسط وفي أخرى: «وخالفوا أولياء الشيطان بكل ما استطعتم».

وعن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «إياكم ولباس الرهبان، فإنه من ترهب أو تشبه فليس مني»[١].

وعن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال: رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عليَّ ثوبين معصفرين فقال: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها»[٢]. وهذا نص في تحريم لباس الكفار.

وعن ركانة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «فَرقُ ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس»[٣].

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط بسند لا بأس به، قاله الحافظ في الفتح ٢١٢/١٠ بلفظ: «إياكم ولبوس الرهبان فإنه من تزيا أو تشبه فليس مني» اهـ. وأورده الهيثمي ١٣١/٥.

(٢) رواه أحمد ١٦٢/٢، ومسلم ١٤٣/٦ ـ ١٤٤، والنسائي ٢٠٣/٨ وغيرهم. والثوب المعصفر: هو المصبوغ بالعصفر ولونه يكون أصفر كما قيل. وهذا يعارض فعل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فإنه قد كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصبغ بالصفرة ثيابه كلها حتى عمامته، رواه أحمد١٦٤/٢، وأبو داود ٧٥/٤. والنسائي ١٤١/٨، وأصله عند البخاري ٥٣/١ و ١٩٨/٧ وفي مواضع، ومسلم ٩/٤؛ ولفظه عن ابن عمر قال: «وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها» اهـ.

وفي صحيح البخاري ١٨٦/٧ عن مسدد حدثنا معتمد قال: سمعت أبي قال: رأيت على أنس برنساً أصفر من خز، اهـ. وثبت عنه صلى الله تعالى عليه واله وسلم أنه لبس ملحفة صفراء، رواه ابن ماجه ١١٩٢/٢. وورد غير ذلك فانظر الفتح ١٣٧/١٠، وشرح مسلم للنووي ٩٥/٨ ـ ٩٦.

قلت: الصحيح أن المصبوغ بالعصفر يميل إلى الحمرة وهو المنهي عنه مخالفة للكفار.

(٣) رواه أبو داود ٧٩/٤، والترمذي ٢٧٨/٧ وقال: حديث غريب... إلخ، وسكت عليه أبو داود وذكره الحافظ في الفتح ٢١٣/١٠ ساكتاً عليه أيضاً.

وسنده ضعيف فيه محمد بن ركانة وأبو الحسن العسقلاني وهما مجهولان كما قال الترمذي وغيره.

قال ابن تيمية: وهذا بيِّن في أن مفارقة المسلم المشرك في اللباس أمر مطلوب للشارع كقوله: «فرق ما بين الحلال والحرام الدُّف والصوت»، فإن التفريق بينهما مطلوب في ـ

(ز) فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم النساء عن اتخاذ القَصّة كما اتخذها نساء بني إسرائيل.

فعن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ينهى عن هذه القصة ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم»[1]. اهـ.

فصـــل

وأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالخضاب وصبغ الشعر مخالفة لليهود والنصارى، وقد تقدم حديث أبي أمامة قريباً في ذلك وفيه: «حمِّروا وصفِّروا وخالفوا أهل الكتاب».

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»[2].

وعن عتبة بن عبد قال: «كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم»[3].

= الظاهر إذ الفرق بالاعتقاد والعمل به بدون العمامة حاصل فلولا أنه مطلوب بالظاهر أيضاً لم يكن فيه فائدة، وهذا كما إن الفرق بين الرجال والنساء لما كان مطلوباً ظاهراً وباطناً لعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء.

(١) رواه البخاري ٧/٢١٢، ومسلم ٦/١٦٨، والترمذي ١٠/٢٣٢ وحسنه وصححه والقصة: هي شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة.

(٢) رواه أحمد ٢/٢٤٠ و٣٠٩ و٤٠١، والبخاري ٢/٢٠٧، ومسلم ٦/١٥٥، وأبو داود ٤/١١٨ والترمذي ٧/٢٥٤، والنسائي ٨/١٣٧، وابن ماجه ٢/١١٩٦. والعلة في الخضاب هي مخالفة اليهود والنصارى ولذلك كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يبالغ في مخالفتهم كما في الأحاديث.

(٣) رواه الطبراني في الكبير وفيه الأحوص بن حكيم ضعيف وقد وثق، قاله الهيثمي ٥/١٦٢.

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «لا تَشبَّهوا بالأعاجم غيّروا اللحى»(١).

قال العلماء: وهذا أقصى ما يكون في الابتعاد من التشبه بهم ومشاركتهم في الصورة الظاهرة، لأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى عن التشبه بهم في بقاء الشيب الذي ليس هو من فعلنا ولا من إحداثنا فلأن يحرم إحداث التشبه بهم أولى(٢).

فصــــل

وأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمخالفتهم في حلق اللحى وإطالة الشوارب.

فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «خالفوا المشركين أحفوا الشوارب وأوفروا اللحى»(٣).

---

(١) أورده الهيثمي ٥/١٦٠ وعزاه للبزار وقال: فيه رشدين بن كريب ضعيف. والخضاب المشروع خاص بالحمرة أو الصفرة أما بالسواد فلا يجوز، فعن ابن عباس أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال «يكون في آخر الزمان قوم يسوِّدون أشعارهم لا ينظر الله إليهم». أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٦١ وعزاه للطبراني في الأوسط وقال: سنده جيد.

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة». رواه أحمد ١/٢٧٣، وأبو داود ٤/١٢٠، والنسائي ٨/١٣٨ وغيرهما؛ وفيه عبدالكريم اختلف فيه من هو وصوب المنذري في تهذيب السنن ٦/١٠٧ - ١٠٨ والترغيب ٣/١١٩ أنه ابن مالك الجزري وهو ثقة احتج به الشيخان، والحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات واعترضه الحافظ في القول المسدد في الذب عن مسند أحمد ٤١ - ٤٢ وأثبته رحمه الله تعالى، وكفى بالحافظ حجة في ذلك.

وفي الصحيحين وغيرهما في حديث: «غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد». قال النووي: والصحيح بل الصواب أنه حرام، ذكره في شرح المهذب ١/٣٥٢.

(٢) مثله عند ابن تيمية في اقتضائه ص: ٥٨.

(٣) رواه أحمد ٢/١٦، والبخاري ٧/٢٠٦، ومسلم ١/١٥٣، والترمذي ١٠/٢٢١، =

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «كان المجوس تعفي شواربها وتحفي لحاها فخالفوهم فجزوا شواربكم واعفوا لحاكم»[1].

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «جزوا الشوارب وارخوا اللحى خالفوا المجوس»[2].

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم فخالفوهم فاعفوا اللحى وحفُّوا الشوارب»[3].

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «خالفوا المجوس جزوا الشوارب وأوفروا اللحى»[4].

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: لما فتح رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مكة قال: «إن الله ورسوله حرّم شرب الخمر وثمنها» قال: «وقصوا الشوارب واعفوا اللحى، ولا تمشوا في الأسواق إلا وعليكم الأُزر إنه ليس منا من عمل سنة غيرنا»[5].

= والنسائي ١/١٦ و٨/١٢٩، وقال الترمذي: حسن صحيح.
وعن ابن عمر أيضاً قال: «أمرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى». رواه مسلم ١/١٥٣، وأبو داود ٤/١١٧، والترمذي ١٠/٢٢١ وقال: حسن صحيح.

(١) رواه البخاري في التاريخ ١/١٣٩ و١٤٠.

(٢) رواه أحمد ٢/٣٦٥ ومسلم ١/١٥٣، والبيهقي ١/١٥٠ وغيرهم.

(٣) رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما عمر بن أبي سلمة اختلف فيه وبقية رجاله ثقات، قاله الهيثمي ٥/١٦٦. قلت: عمر هذا حديثه حسن.

(٤) رواه البزار وفيه الحسن بن أبي جعفر ضعيف متروك، قاله الهيثمي ٥/١٦٦.

(٥) أورده في مجمع الزوائد ٨/٣٩ لكن عن ابن عمرو. وقوله «احفوا، وجزوا» معناهما واحد أي قصوا أو انهكوا أي استأصلوا كما في روايات أخر، واختار الطبري التخيير بين القص والحلق، وقال: كلاهما سنة، وبه قال أحمد ورجحه الحافظ، واختار النووي =

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن القزع وهو حلق الرأس وترك بعضه كما يفعل اليهود وكذا النصارى اليوم.

فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: «نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن القزع، والقزع أن يحلق رأس الصبي فيترك بعض شعره»[1].

وعنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى صبياً قد حلق رأسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك، فقال: «احلقوه كله أو اتركوه كله»[2].

= القص وهو مذهب مالك ورآى حلق الشارب مُثْلة، وذهب آخرون إلى حلقه.

وقوله في اللحية: «وأوفروا اللحى» ورد في هذا خمس روايات: «أرخوا، وأوفوا، وأرجوا، وأعفوا، وأوفروا» ومعناها واحد أي اتركوها وافية كاملة. وأحاديث الباب تدل على حرمة حلق اللحية ووجوب قص الشارب مخالفة لليهود والنصارى والمشركين، وقد كثر وشاع حلقها في هذا العصر حتى أصبح توفيرها في كثير من الأقطار مثلة وصاحبها مسخرة وضحكة لأتباع أهل الزمان الأعاجم وشعار الكفرة.

وتحريم حلقها هو مذهب الحنابلة والمالكية والحنفية والظاهرية وهو نص الشافعي في الأم. وهي صفة اختارها الله تعالى للمجتبين من خلقه وهم الأنبياء والرسل وأتباعهم، فمن حلقها فقد خالف الله ورسوله وحزبه وقلد أعداء الله ورسوله وحزب الشيطان وهم الكفار وأشياعهم. وكما يحرم حلقها كذلك قصها جداً فقد قال أبو شامة: وقد حدث قوم يحلقون لحاهم وهو أشد مما نقل عن المجوس أنهم كانوا يقصونها، اهـ. نقله الحافظ في الفتح ١٠/٢٧٣. والكلام في الموضوع طويل لا تسعه هذه العجالة، فلا تغتر أيها المسلم ببعض من يتهاون في شأنها من أهل العلم المعاصرين الذين تحكمت فيهم عادة الكفار والمستعمرين.

(١) رواه أحمد ٢/٤ و٣٩ و٥٥ و٨٢ من طرق، والبخاري ٧/٢١٠، ومسلم ٦/١٦٤ - ١٦٥ من طرق، وأبو داود ٤/١١٦، والنسائي ٨/١٨٢ - ١٨٣، وابن ماجه ٢/١٢٠١. قال العلماء والحكمة في النهي عنه لأنه يشوه الخلق وزي أهل الشرك وهو الآن من زي اليهود وأتباعهم.

(٢) رواه أبو داود ٤/١١٦، والنسائي ٨/١٣٠، وكذا أحمد ١٧/٣٢٤ وسنده صحيح؛ وهو في مسلم ٦/١٠٠ بسند أبي داود ولم يذكر لفظه.

وقال أبو داود في سننه: حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا الحجاج بن حسان، قال: دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أختي المغيرة قالت: وأنت يومئذ غلام ولك قرنان أو قصتان فمسح رأسك وبارك عليك وقال: احلقوا هذين أو قصوهما فإن هذا زي اليهود[1].

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن حلق القفا كما يفعله الكفار لعنهم الله.

فعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن حلق القفا إلا للحجامة»[2].

وفي رواية: «حلق القفا من غير حجامة مجوسية».

قال المروزي: سألت أبا عبدالله ـ يعني الإمام أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه ـ عن حلق القفا فقال: هو فعل المجوس، ومن تشبه بقوم فهو منهم.

وقال أيضاً: قيل لأبي عبدالله تَكرَهُ للرجل أن يحلق قفاه؟ فقال: أما أنا فلا أحلق قفاي وقد روي فيه حديث مرسل عن قتادة في كراهته وقال: إن حلق القفا من فعل المجوس. قال: وكان أبو عبدالله يحلق قفاه وقت الحجامة، اهـ. نقله ابن تيمية في الاقتضاء[3].

---

(١) رواه أبو داود ٤/١١٧ وفيه التصريح بأن اتخاذ القصة مع حلق باقي الرأس من فعل اليهود.

(٢) أورده الهيثمي ٥/١٦٩ وعزاه للطبراني وقال: معناه والله أعلم أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى أن يفرد حلق القفا دون حلق الرأس وفي سنده سعيد بن بشير اختلف في توثيقه وبقية رجاله رجال الصحيح، والرواية الأخرى عزاها الشيخ في الأصل لابن عساكر في التاريخ.

(٣) ص: ٥٩ وقال أيضاً: وذكر يعني الخلال عن الهيثم بن حميد قال حَفُّ القفا من شكل المجوس، وعن المعتمر بن سليمان التيمي قال: كان أبي إذا جز شعره لم يحلق قفاه قيل =

(ز) فصـــل

وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يسدل شعره موافقة لأهل الكتاب ثم فرق بعد.

فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه، وكان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤوسهم فسدل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم فرق بعد[1].

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «سدل رسول الله صلى الله تعـالى عليه وآله وسلم ناصيته ما شاء الله أن يسدلها ثم فرق بعد»[2]. اهـ.

مـــن الآداب

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن التشبه باليهود والنصارى في السلام والإشارة عنده.

فعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جـده: أن رسول الله صـلى الله

= له: لم؟ قال: كان يكره أن يتشبه بالعجم، قال: والسلف تارة يعللون الكراهة بالتشبه بأهل الكتاب وتارة بالأعاجم وكلا العلتين منصوص في السنة مع أن الصادق صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قد أخبر بوقوع المشابهة لهؤلاء وهؤلاء كما قـدمنا بيـانه، اهـ. ص ٦٠.

وذكر أيضاً عن أحمد أنه سئل عن نعل سندي يخرج فيه فكرهه للرجل والمرأة وقال: إن كان للكنيف والوضوء وأكره العدار وقال: هو زي العجم.

(١) رواه أحمد ٢٨٧/١ و ٣٢٠ و ٢٦١، والبخاري ٢٠٩/٧، ومسلم ٨٣/٧، وأبو داود ١١٤/٤، والنسائي ١٨٤/٨، وابن ماجه ج ٢ ص: ١١٩٩.

(٢) رواه أحمد ٢١٥/٣، وأورده الهيثمي ١٦٤/٥ ورجاله رجال الصحيح. والحديثان يدلان على أن أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم استقر آخر حياته على مخالفة المشركين من اليهود والنصارى.

تعالى عليه وآله وسلم قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تَشبَّهوا باليهود ولا بالنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالأكف»[١].

وعن جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «تسليم الرجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود»[٢].

فصــل

وورد عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الأمر بمخالفتهم في البداءة بالأكابر عند الكتابة إليهم.

فعن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إذا كتب أحدكم إلى إنسان فليبدأ بنفسه، وإذا كتب فليترب كتابه فإنه أنجح»[٣].

(ز) وعن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه قال: ما كان أحد أعظم حرمة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكان أصحابه إذا كتبوا إليه كتاباً كتبوا من فلان إلى محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم[٤]. اهـ.

---

(١) رواه الترمذي ١٠/١٦٨ وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن في المتابعات وقد تقدم في حديث من تشبه بقوم... إلخ.

(٢) أورده الهيثمي ٨/٣٨ وعزاه لأبي يعلى والطبراني قال: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وذكره الحافظ في الفتح وعزاه للنسائي وقال: سنده جيد.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط وفيه رجل متروك؛ وانظر مجمع الزوائد ٨/٩٨، والمقاصد الحسنة ص:٤٣ - ٤٤ فإنهما ذكرا آثاراً كثيرة في الموضوع، وكذا البخاري في صحيحه والحافظ في الفتح.

(٤) رواه الطبراني برجال ثقات غير قيس بن الربيع وثقه بعضهم وضعفه آخرون.

فصــــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن صمت يوم إلى الليل لأنـه تشبـهٌ بالكفار من أهل الجاهلية.

فعن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صـلى الله تعالى عليـه وآله وسلم: «لا يُتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى ليل»[1].

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه دخل على امرأة من أحمس يقال لها زينب فرآها لا تتكلم فقال: ما لها لا تتكلم؟ قالوا: حجت مصمتة، فقال لها: تكلمي فإن هـذا لا يحل هـذا من عمل الجـاهلية[2]. فصرَّح أبـو بكر رضي الله تعالى عنه بأن التشبه بالكفار أهل الجاهلية لا يحل.

فصــــل

وورد عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وعن غيره الحث على التكلم باللغة العربية وذم التكلم بـاللغة الأعجميـة، لأن فيها التشبـه بهم والتخلق بأخلاقهم.

فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من يحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالعجمية فإنه يورث النفاق»[3].

وقال عمر رضي الله تعالى عنه: لا تعلموا رطانة الأعاجم[4].

---

(١) رواه أبو داود ١٥٦/٣ وسكت عليه، وحسنه النووي اعتماداً عليه، لكن تكلم فيه المنذري في تهذيبه ١٥٢/٤.

(٢) رواه البخاري في مناقب الأنصار من صحيحه، والدارمي في المقدمة رقم ٢١٨.

(٣) رواه الحاكم وسكت عليه، وضعفه الذهبي بعمرو بن هارون، وصححه العراقي وقال: رجاله كلهم ثقات، والعهدة عليه.

(٤) رواه البيهقي في السنن، كتاب الجزية ٢٣٤/٩.

وقال أيضاً: إياكم ورطانة الأعاجم، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم[1].

وعن محمد بن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنهما: أنه سمع قوماً يتكلمون بالفارسية فقال: ما بال المجوسية بعد الحنيفية[2].

فصل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن ينام الرجل على بطنه لأنها نومة الكفار.

فعن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: مر بي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأنا مضطجع على بطني فركضني برجليه وقال: «يا جنيدب إنما هذه ضجعة أهل النار» يعني الكفار[3].

(ز) وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: مر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم برجل مضطجع على بطنه فغمزه برجله وقال: «إن هذه ضجعة لا يحبها الله عز وجل»[4]. اهـ.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة وأبو الشيخ في شروط أهل الذمة، والبيهقي في الجزية ٩/٢٣٤.

(٢) رواه ابن أبي شيبة. قال ابن تيمية: يكره أن يتعود الرجل النطق بغير العربية، فإن اللسان العربي شعار الإسلام وأهله، واللغات من أعظم شعائر الأمم التي بها يتميزون.

(٣) رواه ابن ماجه ٢/١٢٢٧، وهو حسن أو صحيح لطرقه.

(٤) أخرجه أحمد ٢/٣٠٤، والترمذي ١٠/٢٢٢، وابن حبان في صحيحه رقم ١٩٥٩ بموارد الظمآن، وأورده الهيثمي في المجمع ٨/١٠١ برواية أحمد، وقال: فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه أبو داود ٤/٤٢٣ عن يعيش بن طخفة وهذا الاختلاف لا يضر صحة أصل الحديث.
وأشار إليه الترمذي، ورواه النسائي، وقال: فيه عن قيس بن طخفة، حدثني أبي ورواه ابن ماجه رقم ٣٧٢٣ عن قيس بن طخفة الغفاري عن أبيه، وكذا ابن حبان رقم ١٩٦٠.

(ز) فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن قعدة الكفار والمغضوب عليهم.

فعن الشريد بن سويد رضي الله تعالى عنه قال: مر بي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأنا جالس هكذا وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على إلية يدي فقال: «أتقعد قعدة المغضوب عليهم»[1]. اهـ.

(ز) فصـــل

وأمر صلى الله تعالى عليه واله وسلم بمخالفة اليهود في تنظيف الدور والأفنية.

فعن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «نظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود تجمع الأكباء في دورها»[2]. اهـ.

(ز) فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ميسر العجم.

فعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إياكم وهاتان الكعبان الموسومتان اللتان تزجران زجراً فإنها ميسر العجم»[3]. اهـ.

---

(١) رواه أحمد ٣٨٨/٤، وأبو داود ٣٦٣/٤، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) ورواه الترمذي في الاستئذان ٢٤١/١٠ وفي سنده خالد بن الياس، قال الترمذي: يضعف في الحديث؛ لكن الهيثمي أورده في المجمع برواية الطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

(٣) رواه أحمد ٤٤٦/١، وفي سنده إبراهيم الهجري ضعيف. وأورده الهيثمي في المجمع ١١٣/٨ برواية أحمد والطبراني، وقال: رجال الطبراني رجال الصحيح.

قوله: «إياكم وهاتان...» هكذا في المسند والزوائد وزواجر ابن حجر المكي قال مصحح الزواجر: ولعله على لغة من يُلزم المثنى الألف. وهي لغة مشهورة ومعروفة،

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الانتساب إلى الكفار.

فعن أبي عقبة وكان مولى من أهل فارس قال: شهدت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أُحداً فضربت رجلاً من المشركين فقلت: خذها مني وأنا الغلام الفارسي فالتفتَ إليّ رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال: «فهلاّ قلتَ خذها مني وأنا الغلام الأنصاري»[١].

وعن أبي ريحانة رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: من انتسب إلى تسعة اباء كفار يريد بهم عزاً وكرماً فهو عاشرهم في النار[٢]: وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عُبِّية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، لَيَنْتَهِينَّ أقوام يفتخرون برجال إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله تعالى من الجُعلان التي تدفع بأنفها النتن»، وفي رواية: «ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخرء بأنفه»[٣].

= وعليه خرج قراءة قوله تعالى: ﴿إن هذان لساحران﴾. وقوله: «الكعبن» واحدهما كعب وكعبة، فصوص النرد، وهي موسومة بما فيها من العلامات المعروفة، فالميسر محرم مطلقاً. ومن لعبه بميسر الكفار كان جامعاً بين سيئتين: تعاطي الميسر والتشبه بالكفار.

(١) رواه أبو داود ٤٠٢/٤ وابن ماجه رقم ٢٧٨٤، وفي سنده عندهما عبدالرحمن بن أبي عقبة ذكره ابن حبان في الثقات ولم يرو عنه غير داود بن الحصين، فهو مجهول.

(٢) رواه أحمد ١٣٤/٤ بسند صحيح، وعزاه الهيثمي ٨٥/٨ لأحمد وأبي يعلى والطبراني، قال: ورجاله ثقات.

(٣) رواه أحمد ٣٦١/٢، وأبو داود في الأدب رقم ٥١١٥، والترمذي آخر المناقب ٣٠٠/١٣، والبيهقي من طرق بعضها صحيحة كما في طريق لأبي داود وغيره؛ ومثله عن ابن عمر رواه الترمذي في التفسير ١٥٦/١٢؛ وعن ابن عباس، رواه أحمد ٣٠١/١، والطيالسي رقم ٢١٧٣، وابن ماجه رقم ١٩٤٣ بسند صحيح. =

فصـــل

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن حضور أعياد المشركين.

قال تعالى: ﴿والذين لا يشهدون الزور وإذا مرُّوا باللغو مروا كراماً﴾. قال المفسرون[1] من السلف كابن سيرين ومجاهد وطاوس وأبي العالية: لا يشهدون الزور أعياد المشركين.

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال: «ما هذان اليومان؟» قال: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن الله تعالى قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر»[2]. فمنع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المسلمين من مشاركة الكفار في أعيادهم والتشبه بهم في ذلك.

وقال عبدالله بن عمرو: من بنى ببلاد الأعاجم فصنع فيروزهم ومهرجانهم وتشبّه بهم حتى يموت وهو كذلك حُشر معهم يوم القيامة[3].

وقال عمر رضي الله تعالى عنه: اجتنبوا أعداء الله في عيدهم[4].

= وقوله: «عُبِّية» بضم العين وكسرها مع كسر الباء المشددة، هي الكبر والنخوة والتعاظم. والجعلان: بضم الجيم هي الدويبة السوداء التي تعتاد أكل الأرواث.

(١) قاله ابن كثير في تفسيره ٣/٣٢٨ و ٣٢٩، وذكره الكشاف ٣/٢٣٣ عن مجاهد. قال الرازي: ويدخل فيه أعياد المشركين ومجامع الفساق، لأن من خالط أهل الشر ونظر إلى أفعالهم وحضر مجامعهم، فقد شاركهم في تلك المعصية، لأن الحضور والنظر دليل الرضا. التفسير ٢٤/١١٣. فإذا كان الحضور والنظر ممنوعين فكيف بالمشاركة والموافقة كما جرت به عادة العصريين اليوم.

(٢) رواه أحمد ٣/١٠٣ و ١٧٨ و ٢٣٥ و ٢٥٠، وأبو داود ١/٤٠٤، والنسائي ٤/١٧٩، والحاكم ١/٢٩٤، والبيهقي ٣/٢٧٧ وسنده صحيح. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البيهقي ٩/٢٣٤ بسند صحيح، وله حكم الرفع، وله طرق متعددة صحيحة.

(٤) رواه البيهقي في الجزية ٩/٢٣٤، وكذا البخاري في التاريخ.

فصـــل

ونهى رسـول الله صلى الله تعـالى عليه وآلـه وسلم عن مساكنـة الكفار ومجامعتهم وجعل من فعل ذلك مثلهم، لأن المساكنة والمخالطة تدعو إلى التشبه بهم والتخلق بأخلاقهم.

فعن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»[1].

وعن جرير بن عبدالله رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركـين» قالوا: يا رسول الله لم؟ قال: «لا تتـرآى ناراهما»[2].

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد ٣/١٢٢، وهو حسن لشواهده.

(٢) رواه أبو داود في الجهاد ٣/٦٢، والترمذي في السير ٧/١٠٤، وذكر عن شيخه البخاري أن الصحيح إرساله. وكذا قال أبو داود وتبعه المنذري في اختصار السنن.
والحديث صحيح لشواهده، فمنها: حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، قال: «لا يقبل الله عز وجل من مشرك بعد ما أسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين». رواه أحمد ٥/٤/٥، والنسائي ٥/٨٢/٨٣، وابن ماجه في الحدود رقم ٢٥٣٦، بسند حسن.

ومنها حديث جرير بن عبدالله: «أنه بايع النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ عليه ألاّ يشرك بالله شيئاً ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، وينصح المسلم ويفارق المشرك». رواه أحمد ٤/٣٦٠ بسند صحيح.

وقوله: «لا تترآى ناراهما» معناه كما قال الخطابي: أن الله فرّق بين دار الإسلام والكفر فلا يجوز لمسلم أن يساكن الكفار في بلادهم حتى إذا أوقدوا ناراً كان منهم بحيث يراها. قال: وفيه دلالة على كراهة دخول المسلم دار الحرب للتجارة، والمقام فيها أكثر من مدة أربعة أيام. معالم السنن: ٣/٤٣٢. وذكر ابن القيم له معنى شبيهاً به، وهذا كله إذا لم تكن ضرورة أو مصلحة مع المحافظة على شعائر الدين.

(ز) من المناقب

ونهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمته عن الإفراط في تعظيمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى يُتخذ إلهاً مع الله كما فعل النصارى واليهود.

فعن عمر رضي الله تعالى عنه قال: سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، إنما أنا عبده فقولوا عبدالله ورسوله»[1]. اهـ.

(ز) من الاعتصام بالكتاب والسنة

ونهى الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن التفرق في الدين والاختلاف فيه كما فعل المشركون من أهل الكتاب وغيرهم، وأمرنا بالاعتصام بحبل الله المتين والتمسك به والسير على أضوائه.

فقال تعالى: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات﴾، وقال سبحانه: ﴿ولا تكونوا من المشركين من الذين فرَّقوا دينهم وكانوا شِيَعاً كلُّ حزبٍ بما لديهم فرحون﴾، في آيات أخرى كثيرة تأمر بالائتلاف وتنهى عن الاختلاف.

---

(١) رواه البخاري ٤/٢٠٤ في كتاب الأنبياء من صحيحه وفي مواضع، والدارمي ٢/٣٢٠ في سننه رقم ١٥٤ و ١٦٤ و ٣٣١ و ٣٩١، والطيالسي، والترمذي في الشمائل.
والإطراء المدح بالباطل كما في الفتح، ومعناه لا تبالغوا في مدحي مبالغة تخرج بكم إلى الكفر كما فعلت النصارى حيث زعموا إن عيسى ابن الله، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً، فإنما أنا عبد لله تعالى، فقولوا عبد الله ورسوله ونحوهما مما لم يبلغ إلى الكفر والإشراك بالله تعالى.

وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»[1] اهـ.

(ز) ومن الزهد

وحذر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمته من حب الدنيا والإسراف في طلبها والانهاك فيها والتنافس في جمعها والتمتع بها خشية أن تهلكهم كما أهلكت من قبلهم من أهل الكتاب وغيرهم.

فعن عمرو بن عوف رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «... أبشروا واملوا ما يسركم فوالله ما الفقرَ أخشى عليكم ولكن أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتَنَافَسُوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم»[2].

وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه واله وسلم يقول: «إنما أُهلكَ من كان قبلكم الدينار والدرهم وهما مهلكاكم»[3].

---

(١) رواه البخاري ١٥٨/٣ وغيره. والاختلاف المذموم هو المؤدي للتفرق في الدين والعداوة فيه من غير طريق شرعي.

(٢) رواه البخاري ١١٧/٤ - ١١٨ وفي مواضع، ومسلم ٢١٢/٨، والترمذي ٢٨٥/٩ - ٢٨٦ وصححه.

(٣) أورده المنذري في الترغيب ١٨٢/٤ وعزاه للبزار وقال: بإسناد جيد. والأحاديث والآيات في ذم الدنيا والتقلل منها والإعراض عن شهواتها وبهجتها كثيرة جداً، بل في القرآن من الآيات ما يزيد على السبعين، وفي السنة المحمدية من الأحاديث ما ينيف على المائة والسبعين، ويكفي قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»، رواه الترمذي ١٩٨/٩ عن سهل بن سعد وصححه. وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه»، رواه الترمذي أيضاً عن أبي هريرة وحسنه.

وإنما ذمها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأن فيها خطراً عظيماً ولا يثبت معها على =

فصـــل

ولذلك لما أراد الله تعالى حفظ الإسلام بجزيرة العرب كما قال[1] النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إن إبليس قد يئس أن يعبد في أرض العرب» أمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بإخراج الكفار من جزيرة العرب ليبقى الدين محفوظاً بسبب عدم مخالطتهم والتشبه بهم.

فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال عند الوفاة: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»[2].

وعن عمر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب لا أترك فيها إلا مسلماً»[3].

وقد نفذ عمر رضي الله تعالى عنه وصية النبي صلى الله تعالى عليه وآله

= الدين والاستقامة وينجو من فتنتها إلا أكابر الرجال الذين طابت أرواحهم. وما وصل الناس الآن إلى ما نرى إلا بسبب بسط الأرزاق وإغداقها عليهم، وانتشار الرفاهية والعيش الرغد وظهور ألوان الأطعمة والأشربة وأنواع الفواكه والملابس والمراكب والبنايات، فبذلك عتا أبناء القرن الرابع عشر وطَغَوا وتجبروا وتكبروا على الله وبطروا نِعَمَهُ عليهم.

وفي القرآن الكريم: ﴿ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض﴾، وفيه: ﴿كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾. والفقر وقلة ذات اليد بخلاف هذا فإنها سبيل مأمون ففي الحديث الشريف: «ما قل وكفى خير مما كثر وألهى». فاللهم ارزقنا العفاف والكفاف والغنى عن الناس.

(١) رواه مسلم ١٣٨/٨، وكذا الترمذي في الزهد من جامعه من حديث جابر بن عبدالله وحسنه وصححه.

(٢) رواه البخاري ٨٥/٤ و ١٢٠ و ١١/٦ من طرق، وكذا أبو داود ٢٢٤/٣ وغيرهما.

(٣) رواه أحمد ٣٢/١ ومسلم ١٦٠/٥ من طرق، وأبو داود ٢٢٤/٣ ـ ٢٢٥، والترمذي ١٠٧/٧ وحسنه وصححه.

وسلم فأخرجهم في خلافته[1]. وبسبب ذلك وحفظ الله تعالى للحجاز من استيلاء الكفار عليه بقي الدين به محفوظاً والحمد لله.

فصل

أما غير جزيرة العرب فقد أخبر الله تعالى على لسان رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأن الإيمان سيضعف حتى ينقطع[2]، وأن الناس سيخرجون من دين الله أفواجاً كما دخلوا فيه أفواجاً[3]، وأنه سيظهر الشباب المارق من الدين[4]، وأن الرجل يصبح مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً[5]،

---

(١) إخراج عمر لليهود من الجزيرة رواه أحمد ١١٤/١٥ مع الترتيب، والبخاري ١٤٠/٣ - ١٤١، ومسلم ٢٧/٥، وأبو داود ٢١٠/٣ - ٢١٦ من طريقين.

(٢) الأحاديث بذلك كثيرة، فمنها حديث أبي أمامة مرفوعاً: «لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، وأولها نقضاً الحكم، وآخرها الصلاة». رواه أحمد: ٢٥١/٥ والحاكم ٩٤/٤ من حديث أبي أمامة، وسنده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢٨١/٧ وقال فيه: رجاله رجال الصحيح، والوليد بن مسلم صرح بالتحديث كما عند الحاكم. وفي الباب أحاديث.

(٣) يشير بذلك إلى حديث جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول «إن الناس دخلوا في دين الله أفواجاً وسيخرجون منه أفواجاً». أورده الهيثمي ٢٨١/٧ وعزاه لأحمد ٣٤٣/٣ وقال: جار جابر لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) يشير بذلك إلى أحاديث الخوارج وهي كثيرة في الصحيحين والسنن وغيرها عن جابر بن عبدالله وسهل بن حنيف وأبي ذر وأبي سعيد الخدري ورافع بن عمرو الغفاري وعلي وهؤلاء أحاديثهم كلها في صحيح مسلم ١٠٩/٣ إلى ١١٧. ولفظه لبعضهم: «سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يَمْرُقون من الدين كما يمرق السهم من الرميَّة، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله»، وفي لفظ: «سيماهم التحليق»، وفي آخر: «طوبى لمن قتلهم أو قتلوه». فهؤلا هم هؤلاء الشباب المارق الملحد الموجود الآن فهم خوارج بلا ريب.

(٥) يشير بذلك إلى حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا». رواه مسلم ٧٦/١، والترمذي ٤٩/٩، =

وأن المساجد ستكون عامرة وليس فيها مسلم[1]، وأن الأمة ستفارق دينها حتى يصير الدين غريباً كما بدأ غريباً[2]، وأنها ستلحق قبائل من المسلمين بالكفار[3].

وكل هذا حصل بسبب استعمار الكفار للبلاد الإسلامية ونشرهم لغاتهم ومبادئهم وأخلاقهم وعوائدهم بين المسلمين، واتباع المسلمين لهم في ذلك كله الذي كانوا به عوناً للكفار على محاربة دينهم واقتلاع أثره من نفوسهم، إلا من عصمه الله تعالى وبقي متمسكاً بطريق الله تعالى ومجانبة سبيل المغضوب عليهم

= وأخرج مثله عن أنس ص: ٥١. وهذا الحديث من أعلام النبوة، فالفتن قد توالت في هذه العصور، والناس قد أصبحوا مفتونين في دينهم بسبب العَرَض الدنيوي الذي أخبر عنه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه الذي يقضي على دينهم ويُدخلهم مداخل الذل والخزي والكفر، نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن.

(١) يشير بهذا إلى حديث ابن عمر مرفوعاً: «سيأتي على الناس زمان يصلي في المسجد منهم ألف رجل أو زيادة لا يكون فيهم مؤمن». رواه الديلمي ذكره شيخنا في المطابقات ص: ١٢١ مع أحاديث أخرى.

(٢) حديث غربة الدين رواه مسلم في الإيمان ١/٩٠ وأحمد ٢/٣٨٩، وابن ماجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها»، وفي رواية لابن عمر: «فطوبى للغرباء». رواه مسلم، والترمذي ١٠/٩٦، ولهذا من رواية أخرى «فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي»، وحسنه وصححه وفيه نظر. وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص وابن مسعود وعبدالرحمن بن سنة أخرج جميعها أحمد انظر ١/١٨٤ و ٤/٧٣ و ١/٣٩٨.

وقوله: «يأرز» هو بضم الراء وكسرها، أي يجتمع ومعناه أن الإيمان سيجتمع آخر الزمان أيام غربته في الشعوب وذلة أهله في الأقطار إلى مكة والمدينة لأنهما دار الإسلام ومقره وأصله.

(٣) يشير بهذا إلى حديث: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب الحيات نساء دوس حول ذي الخلصة». رواه البخاري ٩/٧٣، ومسلم ٨/١٨٢ عن أبي هريرة.

وحديث: «لا تقوم الساعة حتى تلتحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد الأوثان» الحديث: رواه الترمذي ٩/٦٣ وحسنه وصححه عن ثوبان.

والضالين. وستبقى ولله الحمد هذه الطائفة على ذلك مؤيدةً منصورة لا يضرها من خالفها ولا من خذلها حتى يأتي أمر الله[1].

فصـــل

وكل ما مضى من الموضوعات وغيرها التي نهى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمته عن اتباع الكفار فيها وحذَّرهم منها قد وقع بالفعل، فتبعوهم في كل صغير وكبير وعظيم وحقير وحسن وقبيح وبشع ومليح، وقد أخبر سيدنا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بذلك وأن امته ستتبع من مضى ذراعاً بذراع وشبراً بشبر.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله

---

(١) يشير بذلك إلى حديث الطائفة المتواتر وهو «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك». رواه أحمد ٩٧/٤ و ٩٩ و ٣٦٩، والبخاري ٢٧/١ و ١٢٥/٩ و ١٠٣/٤، ومسلم ٥٣/٦ ـ ٥٤، والترمذي ٢٥/٩ رواه عن معاوية بن قرة عن أبيه وصححه، وابن ماجه ٥/١ عن معاوية.

وورد عن جابر بن عبدالله وجابر بن سمرة وعقبة بن عامر وسعد بن أبي وقاص والمغيرة بن شعبة أخرج جميع هذه مسلم، وعن أبي هريرة وثوبان أخرجها ابن ماجه ٥/١، وعن عمران بن حصين رواه أبو داود ٨/٣، وفي الباب غير ذلك. وقد جمع طرقه الشيخ مولانا أحمد الصديق.

وهذه الطائفة المنصورة المؤيدة بإذن الله تعالى هي كما قال علي بن المديني: هم أصحاب الحديث، ذكره الترمذي في جامعه ٤٥/٩. وقال الحافظ في الفتح ١٢١/١: وقد جزم البخاري بأن المراد بهم أهل العلم بالآثار. وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم. وقال القاضي عياض: أراد أحمد أهل السنة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث. وقال النووي: يحتمل أن تكون هذه الطائفة فرقة من أنواع المؤمنين ممن يقيم أمر الله تعالى من مجاهد وفقيه ومحدث وزاهد وآمر بالمعروف وغير ذلك من أنواع الخير ولا يلزم اجتماعهم في مكان واحد بل يجوز أن يكونوا متفرقين.

وكل هذه الأقوال محتملة وورد في بعض روايات مسلم تعيين موضعهم بقوله: «وهم بالغرب»، جعلنا الله تعالى من أشياعهم وأنصارهم آمين.

تعالى عليه وآله وسلم: «لتَّتبِعُنَّ سَنَنَ من قبلكم شِبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ لتبعتموهم» قيل: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»[(١)].

وكذلك أخبر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأن سبب اتباع المسلمين الكفار وتشبههم بهم هو حبهم لهم وامتلاء قلوبهم بمودتهم واستحسان حالتهم، حتى صارت قلوبهم عجمية الميل والهوى لا تهوى إلا ما يهواه العجم والإفرنج، فاستعاذ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يدرك زمانهم.

فعن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «اللهم لا يدركني زمان ـ أو لا تدركوا زماناً ـ لا يُتَّبَعْ فيه العليم، ولا يُستحيا فيه من الحليم، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب»[(٢)].

فهم كما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليس لهم من دعوى الإسلام لمن يدعيه منهم إلا اللسان العربي، وأما أهواءهم وميولهم وقلوبهم فعجمية لا حظ فيها للعروبة والإسلام، وبهم ينقرض الدين وعليهم ستقوم الساعة لأنهم شر الخلق، وما وصلوا ذلك إلا باتباع الكفار وتشبههم بهم. لذلك جاءت الشريعة بالزجر البليغ والوعيد الشديد على التشبه بالكفار، وأمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمخالفتهم في كل شيء، في العبادات والعادات وسائر الحركات

---

(١) رواه أحمد ٩٤/٣ و ٨٤ و ٨٩، والبخاري ١٢٦/٩ ومسلم ٥٧/٨ وغيرهم، وفي الباب أحاديث كثيرة. والسنن: بفتح السين جمع سنة هي الطريقة حسنة كانت أو سيئة، والمراد هنا طريق الكفار من أهل الكتاب وغيرهم. وقوله: «حتى لو دخلوا جحر ضب» إلخ، هو عبارة عن شدة اتباع المسلمين الكفار ومبالغاتهم في اقتفاء آثارهم حتى لو قُدِّر أنهم دخلوا في شيء مثل الجحر لدخلوا وراءهم. وقد يكون الحديث مشيراً لهذه السروايل الطويلة الفرنجية فإنها تشبه الجحر في الضيق والطويل، وقانا الله شر الكفار وفتنتهم آمين.

(٢) رواه أحمد ٣٤٠/٥. وأورده الهيثمي ١٨٣/١ ونسبه لأحمد وقال: فيه ابن لهيعة.

والسكنات كما سبق بيانه، لئلا يقع المتشبه في الانسلاخ من دينه، إما عن رغبة وقصد، وإما عن جهل بحقيقة الإسلام وأصول الدين، فيظن أنه مسلم وهو كافر، ويعتقد أنه مؤمن وهو مارق، لا حظّ له في الإيمان كما هو الواقع من الكثيرين لا سيما أولئك المثقفين فيما زعموا.

فمن كان شحيحاً بدينه راغباً في خـلاص مهجته من عذاب الله تعالى وموته على دين الإسلام فليتقِّ الله وليترك التشبه بهم، وليلزم هـدى الإسلام واتباع سبيل المؤمنين وطريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

خـاتمــة

الإسلام بعقائده وعباداته وتنظيمه للإنسان والحياة، جديد في دنيا الأديان والأنظمة. والجديدُ حربٌ على القديم الواهي المزيَّفِ المتآكـل، وبناءٌ للحيـاة الجديدة على أنقاض الوهم والضلال.

ففي زمن تآكل الأديان وانحراف أهلها ومحترفيها، وسقوط إنسان كسرى وهِرقَل في مهاوي الدهرية والوثنية والاستعباد والخطيئة السوداء، وعلى أرض الجزيرة المترامية، والعرب أهلها في تيههم وضـلالهم، والإنسانية أجمع في ركود وغفلة، التقت العناية الربانية بأكرمِ إنسان وأجلِ مخلوق، وبعثت فيه الهمَّة ليصيحَ في هذه المخلوقاتِ العابثة: إنَّ ربَّكُم الله، فاعبدوه واتبعوا دينه. مفاجأة كانت هذه الصيحة، وتغيّر غريب كان هذا الصوت الربَّانيُّ.

وسار الرسولُ العظيم في طريقهِ يقيمُ الدينَ الجديدَ وينظمُ الحياةَ ويبني الإنسان على قواعد وكلمات القرآن: الوحي. كلماتٌ في أكثرها إدانة لضلال الأديـان وتصويـب لتحريفاتها. فكان القـرآن الوعـاءَ المتكامـل لصوتِ الحق والرشد مدى الزمن: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وإنَّا لـه لَحَافِظُونَ﴾.

وكانت منطلقـاته الأولى الهـدم والبناء: الهـدم للقديم الضـال، والبناء للجديد الراشد. هذا المعنى هو الذي عبر عنه الشيخ ابن تيمية في قوله: «إذا كانت مخالفة اليهود والنصارى سبباً لظهور الـدين، فتكون هذه المخالفة من أكبر مقاصد البعثة».

وكانت آية القرآن: ﴿ومَن يُشَاقِقِ الرسُولَ من بعد مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى ويتَّبع

غيرَ سَبيـلِ المؤمنينَ نُوَلِّه ماتوَّلى ونُصلِهِ جَهَنَّمَ﴾ الدعامة الأولى في صرح الكيان الجديد، كيان الهدى والمؤمنين..

وأكَّد نبيُّنا ﷺ على حفظ هذا الكيان ورعاية تميزه واستقلاله وخلوصه من تحـريف الغالـين وانتحال المبـطلين وتأويـل الجاهلين، فمنـع من ابتغاء سنن الجاهلية في الإسلام. ونهى عن التشبه بالأعاجم. وقال: «من تشبَّه بقومٍ فهو منهم».

وخلال قراآتنـا في صفحات الكتـاب، كم رأينا خـطر التشبه في وعي وإدراك أبناء الإسلام القدامى، وتواطؤ علمائهم على التحريم والمنع من التشبه بالكفار. ونجد هذه الشدة في التحريم، عن ابن كثـير وابن تيمية والمنـاوي والصنعاني وغيرهم. وذهب البعض فرأى أنه خروج من الإسلام وردة. ودليلك على هذا، (كتب الردة) وحتى كتب الفقه المجـردة من غير الفقـه لم تخل من أبواب في تعظيم خطر التشبه بالكفار، والتحذير منه، وبدايـةُ هذا التحـذير متغلغلة في القرون الأولى، فهذا ابن تيمية رحمه الله يقول: «دلَّت دلائلُ الكتاب والسنة والإجماع والآثار والاعتبار: على أنَّ مخالفة الكفار في هديهم مشروعةٌ، والتشبه بهم منهيٌ عنه»[1].

والإجماع الذي يقرره الشيخ كان صدىً للقولة التي أثرت عن مسلمي المدينة، قبـل مَقدم رسـول الله عليهم في رواية (أحمـد): «لا نجامـع اليهود والنصارى في يوميهم». ومثلُ هذا الحسِّ المتميز ليس غريباً أن يتركه الإسلام في أتباعه الأولين، رغم قصر أعمارهم في أحضانه.

والتشبه هذا، وجه آخر للمودة والموالاة. وكلمات القرآن حين تحدثت عنهما قالت: ﴿لاَ تَجِدُ قَوْماً يؤمنونَ باللَّهِ واليَوْمِ الآخـرِ يوَادُّونَ مَنْ حَـادَّ اللَّهَ ورسُولَه﴾ وقالت آية المائدة: ﴿ومَنْ يتَـولَّهم منكم فإنـهُ منْهم﴾. وورد ضمن

---

(١) الاقتضاء: ١٧٧.

تفسيرات الآية: أثر عبدالله بن عتبة، في رواية ابن أبي حاتم: «ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر».

وتتسع دائرة التحذير من موالاة الكفار والتشبه به فتضيف الآية في سورة هود: ﴿ولا تَركَنُوا إلى الذينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكم النَّار﴾. قال أبو العالية: لا ترضوا أعمالهم. وفي تفسير الزمخشري [النهي متناول للانحطاط في هواهم والرضا بأعمالهم والتزيي بزيهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم][1].

ورعى النبي ﷺ أصحابه فأذهبَ من نفوسهم عادات الاعتزاز بالأصل والوطن الكافر، دفعاً لرغبات الانتساب للكفار والتطلع لبلادهم وآثارهم بعد أن انتشلهم الإسلام من ضلالاتها، رغم أنه انتساب بريء، يقول أبو عقبة: ضربت مشركاً فقلت له: خذها مني وأنا الغلام الفارسي، فقال النبي ﷺ: «هلاّ قلت: خذها مني وأنا الغلام الأنصاري». هكذا! أنصاري، محمدي، مسلم النسبة والمبدأ والحياة.

وانتشر دين الله في أرجاء الجزيرة، وأتمَّ الله على المسلمين النعمة وأكمل لهم الدين، وخلت لهم الجزيرة، غير فئاتٍ مبعثرةٍ من غير المسلمين، فلم يأمن نبيُّ الإسلام على أصحابه وأتباع دينه مخالطتَهم للكفار وإدماجهم في الحياة المسلمة، فأمر بإخراج المشركين، واليهود والنصارى من جزيرة العرب. دعماً لاستقلال الدين وتميّز المسلمين، هذا الاستقلال والتميزُ ينعكس واضحاً وملحاً في تشريعاتِ الإسلام أكثرها.

ولنتابع نماذج من هذا الاستقلال التي كانت موضوع أكثر صفحات هذا الكتاب: ابتداء بالآذان والمساجد والصلاة والصيام والحج، ومروراً بالزواج وتوفير اللحى والخضابِ وتغيير الشيب وفَرْق الشعر والسلام واللباس والطعام والجلوس والاضطجاع والاقتصاد في الاستمتاع بخيرات الأرض والوحدة

---

(١) التفسير: ٢/٣٣٨.

والتآلف والتوسط في المحبة واحترامه عليه الصلاة والسلام، وانتهاءً بالمنع من سكنى بلاد العجم والبناء بها، والمشاركةِ في أعيادهم وحضور مجامعهم.

هكـذا الدين في مقاصده وتشريعاته وموقفه من أعدائه، موقف الخصوصية ورفض الباطل الضال مهما تستَّر بأردية الزيف.

تُرى ما الذي أصاب الأمة المسلمة؟ وكيف تساقطت في لعب الأعداء خفيفة الوزن وضيعة القَدْر، فلا هي دينها أقامت ولا أعداءها صادقت! فمهما غيَّرت من شخصيتها ومعالمها الحضارية وارتمت في أحضان الغرب تتوسله العضوية في العالم الحديث، فلن تجد ناصراً ولا ولياً، والغرب العدو ليس رسول حضارة وتمدين وتحديث دول التخلف (العالم الإسلامي) كما تذيع أبواقه في الخارج والداخل بل شبح استعمار ووحش استغلال وتجريد الأمم من خيراتِ فكرها وأرضها.

وتنتهي الأمة للهزيمة والسقوط!؟ أمة غنية بالتوجيهات وأضواء الطريق الكاشفة والمحذرة للمخاطر!! بدهي من فصول الكتاب أن سبب السقوط والانحلال موالاة الكفار والترحيب بباطلهم ومشاركتهم أفكارهم وضلالاتهم رغم أن نبينا ﷺ امتد نور حكمته ونبوته لعواصف وظلام هذا العصر فأشعَّ فيه من ضياءِ تحذيراته فقال: «من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزاً وكرماً، فهو عاشرهم في النار». (رواه أحمد) ويقول أيضاً: «لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين». (الترمذي) ولنعد لآية (هود) لقراءة (عصرية) في تفسير الطنطاوي رحمه الله[1]: ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسّكم النار﴾: [أي فتصيبكم النار بحرِّها كما يحصل اليوم في الأقطار الإسلامية من التشبه بالفرنجة وتقليدهم ومداهنتهم والتربي بزيهم واحترام تجارتهم وآرائهم وأخلاقهم وفسوق الفاسقين منهم، فلذلك حكم الله على أكثر

---

(1) ٦/١٩١/١٩٢.

الأقطار الإسلامية أن يصيبها نار الاستعباد في الدنيا والذل والفقر والاحتلال والاختلال والنذالة والضعف والجبن، وهذه مقدمة لعذاب جهنم. والفرنجة ضحكوا على أذقان الشرقيين الغافلين وألبسوهم ثوب المذلة والعار ومزقوهم شرَّ مُمَزَّق وأصبح أكثر المسلمين كعبيد للفرنجة، وفي قبضتهم. وكلُ ذلك لأنهم ركنوا إليهم وصدقوهم]. أيُّ شهادة عادلةٍ متزنةٍ هذه من معاصر رأى وأدرك؟!.

وفي شرح مسند أحمد عند حديث عبدالله بن عمرو (رقم: **٦٥١٣**) في الثوب المعصفر، يقول الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله: (هذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في الملبس وفي الحياة والمظهر، ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا، أعني حرمة التشبه بالكفار، حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة فنبتت في المسلمين نابتةٌ ذليلةٌ مستعبَدة هجيرها وديدنها التشبه بالكفار في كل شيء والاستخدام لهم والاستعباد. ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المنتسبين له من يُزيِّن لهم أمرهم ويهوِّن عليهم أمر التشبه بالكفار في اللباس والهيأة والمظهر والخُلق وكل شيء، حتى صرنا في أمة ليس لها من مظاهر الإسلام إلا مظهر الصلاة والصيام والحج، على مَا أدخلوا فيها).



كان من آثار التشبه بالكفار اتباعهم في الرفض للدين ولشريعة الله كنظام لحياة المسلمين حكومةً وشعباً واستيرادَ قوانين الأرض بديلاً عن الشريعة في الحكم والتربية وبذلك ارتدوا على أعقابهم فعادوا لحياة ما قبل الإسلام في عمى وشلل في الفكر يخيل إليهم معه أن التلمذة للغرب ضرورية، وأن حضارة الغرب آخر تطور في حياة البشر، وفات المغرَّر بهم أن الحياة زمن ظهور الإسلام لم يكن ينقصها غير الروح، غير الإيمان، غير العقيدة تربط الخلق بخالقه. أما المذاهب أما الفلسفات أما الحضارة أما السقوط في مستنقعات الملذات فكانت مترعة لا تقبل المزيد!.

والتبعية للغرب تعني ردة..! ولهذا استباح المسلمون حرمات الله ومقدسات الدين بشعارات التقدم فأبيح الربا والخمر والمجون والإباحة والتبرج والاختلاط وشيوع الزنا والعلاقات المحرمة بتعميم تحرر المرأة وتواجدها في جميع مجالات الحياة. وظهرت في بلاد الإسلام مذاهب الكفر والفجور تدعو لنفسها علناً وتمارس أنشطتها في حرية وهدوء. وفي مجتمعات كهذه قلةٌ تختفي بدينها ولا يسمح لها بالدعوة إليه ولا بممارسته علناً وأصوات الدعاة إليه مخنوقة مهدَّدة والقانون لا يعترف لها بغير المواطنة، أما كأفراد في بلاد مسلمة تاريخاً وهوية ويحمِّلهم بلدهم أمانة حمايته والدفاع عنه فلا يسمح لهم بشيء من هذا بينما مجانين الفكر والسلوك والأذواق يجدون كل حماية ودفاع؟! أيُّ شيء هذا غير نتائج للدعوات التي ارتفعت في نهاية القرن وبداية الجاري وليعلم هؤلاء وجميع المستغربين أن العرب بغير دين لا مكان لهم في دنيا الناس وليست محنة الأندلس السلبية ببعيدة، فليحذر المجانين أن يكرروا الكارثة، وليحذروا أن يرموا بشعوبهم ودولهم للغرب، وانه لمنتظر! والغرب غرب، قديمهُ وحديثهُ، وللغرب عَنَتِ الآية حين قالت: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ اليهودُ ولا النَّصارَى حتى تَتَّبع مِلَّتَهُم﴾.

وفي ضوء واقع المسلمين المستغربين وحكم الإسلام في هذا الاستغراب، تعود مواقف السلف والدين من المنشقين عن الأمة. والمسلم في حياته مع الخصوم داعية وناصح أولاً، وفي عاطفته مبغضٌ لا للإنسان ولكن للانحراف والفجور ومثل هذا البغض يفرضه الإيمان، ففي الحديث: من قوله ﷺ: «من أحبَّ لله وأبغض لله وَمَنعَ لله فقد استكمل الإيمان»[1].

---

(١) رواه أبو داود في السنة رقم ٤٦٨١ من حديث أبي أمامة، ورجاله ثقات. ولا يضرُّ بعض الكلام في أحد رواته، فله شواهد تصححه، عن معاذ الجهني رواه أحمد (٤٤٠/٣)، والترمذي في صفة القيامة، وسنده حسن. وعن ابن مسعود رواه الطيالسي رقم ٢٥، وعن البراء رواه أحمد ٢٨٦/٤، وعن عمرو بن الجموح =

والبغض للمعصية والكفر وأهلهما امتداد طبيعي للطاعة والإيمان، هذا المعنى تحدث عنه الحديث فقال: «أفضل الإيمان: الحبُّ في الله والبغض في الله»[1] وقال عليه الصلاة والسلام: «أوثق عرى الإيمان: الحبُّ في الله والبغض في الله»[2].

وسيرة الرسول ﷺ مع خصوم الدين تعكس هذا البغض، تقول عائشة رضي الله عنها: «ما أحبَّ رسول الله إلا ذا تقى»[3]. وقال عمرو بن العاص: سمعت رسول الله ﷺ جهاراً غيرَ سرٍّ يقول: «ألا إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إنما وليي الله وصالح المؤمنين»[4].

ومن المواقف المشروعة من العصاة والمنشقين: الهجرة، وتعني قطع الموالاة والصداقات والتودد، والهجرة تختلف تبعاً لظروف المسلم، وفي مثل عصرنا لا أرى منعاً منها بهذا الاعتبار وهو المعايشة للمنحرفين والفسقة من المستغربين، معايشة الخصم المخالِف، ومثل هذه المعايشة جدار يدفع عنه مؤثرات الخلطة والتجانس. ونجد أن الهجرة للفسقة والمبتدعة تهدف للزجرِ والمقاطعةِ الخانقة دعوةً وتربيةً، ووقائع الهجرة كثيرة من السلف. «وهجر النبي ﷺ كعب بن مالك وصاحبيه لما تخلفا عن تبوك وأمر أصحابه بمقاطعته وصاحبيه خمسين يوماً حتى نزلت آية توبتهم»[5]. وترجم له البخاري (بباب من لم يسلِّم على من اقترف ذنباً ولم يرد سلامَه حتى تتبينَّ توبته). «وهجر النبي ﷺ زوجته زينب رضي الله عنها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر»[6]. «وهجر ﷺ نساءَه شهراً»،

= وعمرو بن الحمق، أورده الهيثمي في المجمع/٨٩، وأورد حديث أبي أمامة البخاري معلقاً ضمن ترجمة في الإيمان. فالحديث صحيح.

(١) رواه أبو داود ٤/٢٧٧.

(٢) رواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس.

(٣) أورده في المجمع ١٠/٢٧٤ برواية أبي يعلى، وقال سنده حسن.

(٤) رواه مسلم في الإيمان ٣/٨٧ بشرح النووي.

(٥) البخاري ٦/٣/٩/٨٨ ومسلم ٨/١٠٥/١١٢، والترمذي ١١/٥٣٢/١٥٦.

(٦) رواه أبو داود في الأدب ٤/٢٧٨ في ترجمة: باب ترك السلام على أهل الأهواء.

كما في رواية عائشة في الصحيح. «وأعرض ﷺ عن رجل رأى عليه ثوبين أحمرين، سلَّم عليه ولم يردَّ السلام[1]. «ولم يرد السلام على رجل بنى قبة أسرف فيها، ولم يرد سلامه حتى هدمها»[2]. وتبرأ ابن عمر من القدرية، ونهاهم عن السلام والكتابة إليه[3]. وقاطع عبادةُ بن الصامت معاويةَ لمخالفته حديث الصَّرف، وقال: لنحدثنَّ بما سمعنا من رسول الله وإن كره معاوية، وفي رواية لا يظلني وإياك سقف، فلحق بالمدينة[4] وقاطع عبدالله بن مغفل قريباً له، نهاه عن الخذف وأخبره بنهي النبي فيه، فلم ينته، فقال: «والله لا أشهد لك جنازة ولا أعودك في مرض ولا أكلمك أبداً»[5]. وقاطعت عائشة ابن اختها، عبدالله بن الزبير، أراد أن يحجر عليها فقاطعته، حتى استرضاها وألحَّ في رجوعه عن التحجير[6].

قال ابن حجر في شرحه للبخاري: ذهب الجمهور إلى أنه لا يسلِّم على الفاسق ولا المبتدع. قال المهلَّب: تركُ السلام على أهل المعاصي سنةٌ ماضية. وبه قال كثير من أهل العلم[7]. ومثله عند النووي في شرحه لحديث عبدالله بن مغفل[8].

وقال محيي السنة البغوي: عند حديث كعب بن مالك: وفيه دليل على أن هجران أهل البدع على التأبيد، وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم[9].

---

(١) أبو داود ٤/٧٦ والترمذي عن عبدالله بن عمرو.
(٢) رواه أبو داود ٤/من حديث أنس.
(٣) رواه أبو داود في السنة رقم ٤٣١٣، والترمذي في القدر ٨/٣١٦.
(٤) مسلم البيوع ٥/٤٣/٤٤ وابن ماجه رقم ١٨، ١/٨/٩.
(٥) رواه البخاري ٨/٦، ٧/١١٢ ومسلم: ٦/٧١ - ٧٢.
(٦) البخاري ٥/٢١٨ - ٢١٩، ٨/٢٥.
(٧) الفتح ١١/٣١.
(٨) ١٣/١١٦، شرح مسلم.
(٩) شرح السنة ١/٢٦٦.

قال ابن عبد البر في التمهيد[1]: وفي حديث كعب هذا دليل على أنه جائز أن يهجر المرء أخاه إذا تبدت منه بدعة أو فاحشة يرجو أن يكون هجرانه تأديباً له وزجراً عنها.

وفي ترجمة البخاري في صحيحه: (باب ما يجوز من الهجران لمن عصى) قال ابن حجر تعليقاً: أراد بهذه الترجمة بيان الهجران الجائز، لأن عموم النهي مخصوص لمن لم يكن لهجره سبب مشروع فتبين هنا السبب المسوِّغ للهجر وهو لمن صدرت منه معصية فيسوغ لمن اطلع عليها منه هجره عليها ليكف عنها[2].

هكذا الصرامة في الموقف والمتانة في بناء الكيان المسلم! نعم، إذا لم تنفع المهاجرة والمفارقة فلنا أن نعاملهم بالمداراة والمجاملة، ظاهراً من غير انبساط، فقد جاء في البخاري من الأدب[3] من حديث عائشة أنه استأذن على النبي ﷺ رجل، فقال: ائذنوا له، بئس أخو العشيرة. فلما دخل ألانَ له الكلام، فقلت: يا رسول الله، قلتَ ما قلت ثم ألنت له في القول؟ فقال: أي عائشة، إن شرَّ الناس منزلة عند الله من تركه، أو وَدَعَهُ النَّاس اتقاءَ فُحْشِه». وقال أبو الدرداء: إنا لَنُكشِّر في وجوه أقوام وإن قلوبَنا لتلعنهم[4].

ولا تجوز المباسطة والمخالطة الخاصة لحديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي، نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم، وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا

---

(١) ٦/١١٨.
(٢) فتح الباري ١٣/١٠٩.
(٣) الفتح ١٣/٤٤.
(٤) ذكره البخاري تعليقاً ٨/٣٨.

يعتدون»[1]. والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وآله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

كمل الاختصار والتحقيق في ليلة **١٢** من رجب الفرد عام **١٣٨٤**، مع استدراكات كان الفراغ منها ضحوة يوم الثلاثاء **٤** صفر من عام **١٤٠٧**.

---

(١) أخرجه الترمذي ١١/١٧٥ وحسنه، وأبو داود، وغيرهما.

فهـــرس الآيـــات

فهـرس الأحاديـث والآثـار

(ب، ت، ث)

(ج، ح، خ)

(س، ص، ض)

(ف، ق، ك)

المراجع

١ - أحكام القرآن لابن العربي، طبعة ثانية.
٢ - أحكام القرآن للجصاص، طبع البهية.
٣ - إحياء المقبور، دار التأليف.
٤ - إحياء علوم الدين، طبع مصطفى الحلبي.
٥ - إسعاف الملحين ترتيب أحاديث الإحياء، طبع دار البشائر الإسلامية.
٦ - اقتضاء الصراط المستقيم، طبع السنة، ثانية.
٧ - الأدب المفرد، طبع السلفية.
٨ - الإسلام في مواجهة التحديات، طبع بيروت.
٩ - البغية ترتيب الحلية، طبع القاهرة.
١٠ - تاريخ اصبهان، طبع ليدن.
١١ - تاريخ بغداد، طبع السعادة.
١٢ - تاريخ البخاري الكبير، طبع هند.
١٣ - تحفة الأشراف، المكتب الإسلامي.
١٤ - ترتيب تاريخ البخاري للمحقق، «مخطوط».
١٥ - ترتيب المعجم الصغير للمحقق، «مخطوط».
١٦ - تفسير ابن جرير، طبع الحلبي.
١٧ - تفسير ابن كثير، طبع الحلبي.
١٨ - تفسير أبي السعود، طبع مصطفى محمد.
١٩ - تفسير الجواهر، طبع الحلبي.
٢٠ - تفسير الخازن، طبع مصطفى محمد.
٢١ - تفسير الرازي، طبع الاستقامة.
٢٢ - تفسير المنار، طبع دار المنار.
٢٣ - تقريب التهذيب، طبع دار المعرفة.

٢٤ ـ تهذيب الترمذي للمحقق، «مخطوط».
٢٥ ـ تهذيب السنن، طبع أنصار السنة.
٢٦ ـ الترغيب والترهيب، طبع الحلبي، ثانية.
٢٧ ـ التمهيد، طبع المغرب.
٢٨ ـ حجاب المرأة، طبع السلفية.
٢٩ ـ الحلول المستوردة، طبع مؤسسة الرسالة.
٣٠ ـ خلاصة التذهيب، طبع الخيرية.
٣١ ـ ذخائر المواريث، طبع جمعية النشر.
٣٢ ـ سبل السلام، طبع الحلبي.
٣٣ ـ سنن أبي داود، طبع السعادة.
٣٤ ـ سنن ابن ماجه، طبع الحلبي.
٣٥ ـ سنن الترمذي، طبع المعرفة.
٣٦ ـ سنن البيهقي، طبع الهند.
٣٧ ـ سنن الدارمي، دمشق.
٣٨ ـ سنن النسائي، طبع المعرفة.
٣٩ ـ شرح السنة، المكتب الإسلامي.
٤٠ ـ صحيح البخاري، طبع مصطفى محمد.
٤١ ـ صحيح مسلم، طبع صبيح.
٤٢ ـ صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي.
٤٣ ـ سلسلة الصحيحة، المكتب الإسلامي.
٤٤ ـ سلسلة الضعيفة، المكتب الإسلامي.
٤٥ ـ طبقات ابن سعد، دار صادر.
٤٦ ـ عون المعبود، دار الفكر.
٤٧ ـ الغارة على العالم الإسلامي، نشر العصر الحديث.
٤٨ ـ فتح الباري، طبعة الخشاب، وطبعة الحلبي.
٤٩ ـ فيض القدير، مصطفى محمد.
٥٠ ـ الفتح الكبير للنبهاني، طبع الحلبي.
٥١ ـ القول المسدد لابن حجر، طبع الهند.
٥٢ ـ كشف الخفا، طبع حسام الدين القدسي.
٥٣ ـ لسان الميزان، طبع الهند.

٥٤ - مجمع الزوائد، طبع حسام الدين القدسي.
٥٥ - مسند أحمد، طبعة الهند، طبعة المكتب الإسلامي.
٥٦ - مسند أحمد ترتيب البنا، طبع الإخوان.
٥٧ - مسند أحمد شرح أحمد شاكر، طبع دار المعرفة.
٥٨ - مسند الحميدي، باكستان.
٥٩ - مسند القضاعي، مؤسسة الرسالة.
٦٠ - مستدرك الحاكم، الهند.
٦١ - مصنف ابن أبي شيبة، الهند.
٦٢ - مصنف عبدالرزاق، دار القلم.
٦٣ - مفتاح الترتيب لأحاديث الخطيب، القاهرة.
٦٤ - مفاتيح الذهبان لأحاديث تاريخ أصبهان، طبع الرياض.
٦٥ - مفتاح كنوز السنة، طبع مصر باعتناء محمد فؤاد عبدالباقي.
٦٦ - موارد الظمآن لزوائد ابن حبان، طبع السلفية.
٦٧ - ميزان الاعتدال، السعادة.
٦٨ - المعجم المفهرس، طبع ليدن.
٦٩ - المقاصد الحسنة، دار الأدب.
٧٠ - الموطأ بشرح الزرقاني، طبع الاستقامة.
٧١ - نيل الأوطار، طبع الحلبي.
٧٢ - هداية الباري لترتيب البخاري، طبع الاستقامة.

فهرس الموضوعات

مع

السابقين إلى الجنة بلا عتاب ولا عقاب

جمع

الشيخ عبد الله بن عبد القادر التليدي

رعاه الله تعالى آمين

﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾

دار البشائر الإسلامية

